

فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونسي و دار الإفتاء المصرية

وطريقة استنباط الأحكام بينهما (دراسة مقارنة)

بحث جامعي

الباحث

محمد فائز الرحمن

١٦٢٢٠٠٦٢



شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي

كلية الشريعة

جامعة مولانا مالك ابراهيم الإسلامية الحكومية مالنج

٢٠٢٠

فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونسي و دار الإفتاء المصرية

وطريقة استنباط الأحكام بينهما (دراسة مقارنة)

بحث جامعي

الباحث

محمد فائز الرحمن

١٦٢٢٠٠٦٢



شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي

كلية الشريعة

جامعة مولانا مالك ابراهيم الإسلامية الحكومية مالنج

٢٠٢٠

إقرار الباحث

أنا الموقع أدناه، وبياناتي كالتالي:

الاسم الكامل : محمد فائز الرحمن

رقم التسجيل : ١٦٢٢٠٠٦٢

العنوان : فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية (دراسة مقارنة)

أقر بأن هذه الرسالة التي أحضرتها لتوفير بعض الشروط لنيل الدرجة الجامعية الأولى في شعبة الحم الاقتصادي الإسلامي، كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية الحكومية مولانا مالك إبراهيم مالانج، تحت الموضوع: فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية (دراسة مقارنة) أحضرتها وكتبتها على كل استطاعتي ولا أبدعها من إبداع غيري أو تأليف آخر. وإذا ادعى أحد مستقبلا أنها من إبداعه وأقام بتبين أنها ليست بحشي فأنا حامل بمسؤولية على ذلك، ولن تكون المسؤولية على المشرف أو على كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية الحكومية مولانا مالك إبراهيم مالانج. قد حررت هذا القرار بناء على رغبتني الخاصة ولا يجبرني أحد على ذلك.

مالانج، ١٣ مارس ٢٠٢٠م



محمد فائز الرحمن

رقم التسجيل: ١٦٢٢٠٠٦٢

موافق المشرف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين. اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد و على آل سيدنا محمد بعدد أنواع الرزق والفتوحات ويا باسط الذي يبسط الرزق لمن يشاء بغير حساب، أبسط علينا رزقا واسعا من كل جهة من خزائن غيبك بغير منة مخلوق ومخض فضلك وكرمك بغير حساب. اما بعد.

وبعد الإطلاع على البحث التكميلي الذي أعده:

الباحث : محمد فائز الرمن

رقم التسجيل : ١٦٢٢٠٠٦٢ :

الموضوع : فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية (دراسة مقارنة)

وافق المشرف على تقديمه إلى مجلس مناقشة البحث العلمي.

مالانج، ١٣ مارس ٢٠٢٠م

المشرف

رئيس شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي



الدكتور الحاج فخر الدين الماجستير

رقم التوظيف: ١٩٧٤٠٨١٩٢٠٠٠٠٣١٠٠٢



الدكتور الحاج نصر الله الماجستير

رقم التوظيف: ١٩٨١١٢٢٣٢٠١١٠١١٠٠٢



وزارة الشؤون الدينية

جامعة مولانا مالك ابراهيم الإسلامية الحكومية مالانج

كلية الشريعة شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي

دليل الإستشارة

اسم الباحث : محمد فائز الرحمن

رقم التسجيل : ١٦٢٢٠٠٦٢

شعبة : الحكم الإقتصادي الإسلامي

المشرف : الدكتور الحاج نصر الله الماجستير

موضوع البحث : فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية

(دراسة مقارنة)

التمرة	الوقت	مادة الإستشارة	التوقع
١	٢٠ أكتوبر ٢٠١٩	إشراف خطة البحث	✓
٢	٢٥ نوفمبر ٢٠١٩	إصلاح خطة البحث	✓
٣	٣ ديسمبر ٢٠١٩	موافقة المشرف لمناقشة خطة البحث	✓
٤	٢ فبراير ٢٠٢٠	إصلاح الباب ١	✓
٥	١٠ فبراير ٢٠٢٠	إصلاح الباب ١ ، ٢	✓
٦	١٣ فبراير ٢٠٢٠	إصلاح الباب ١ ، ٢ ، ٣	✓
٧	٢٨ فبراير ٢٠٢٠	إصلاح الباب ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤	✓
٨	٢ مارس ٢٠٢٠	تقديم ملخص البحث	✓
٩	٥ مارس ٢٠٢٠	تقديم كل الإصلاح	✓
١٠	١٠ مارس ٢٠٢٠	موافقة المشرف لمناقشة البحث	✓

مالانج، ١٣ مارس ٢٠٢٠ م

الإعتماد

رئيس شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي

الدكتور الحاج فخر الدين الماجستير

رقم التوظيف: ١٩٧٤٠٨١٩٢٠٠٠٠٣١٠٠٢

الإعتماد من طرف لجنة المناقشة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلوة وأتم التسليم على سيد المرسلين وآله وأصحابه أجمعين، وبعد،
أجريت المناقشة على البحث الجامعي الذي قدمه:

المبحث : محمد فائز الرحمن

رقم التسجيل : 16220062

المشرف : الدكتور الحاج نصر الله الماجستير

موضوع البحث : فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسيين و دار الإفتاء
المصرية وطريقة استنباط الأحكام بينهما (دراسة مقارنة)

قد شافع الطالب عن هذا البحث أمام لجنة المناقشة وتقرر قبوله شرطاً للحصول على الدرجة الجامعة
الأولى في شعبة الحكم الاقتصادي الإسلامي في كلية الشريعة، وذلك في يوم الجمعة، بتاريخ 13
أبريل 2020م يوم الإثنين.



الدكتور الحاج نصر الله الماجستير

رقم التوظيف : 196512052000031001

شعار

وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ

(الأعراف: ١٥٧)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا

(النساء: ٢٩)

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِيَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ

(البقرة: ١٨٨)

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. صلاة و سلاما علي هذا النبي الله المجيد وأمير المؤمنين قاعد عجيد وهو نبينا محمد صلى الله عليه و سلم الذي قد غير حالة البشرية من المريخ إلى السعيد وجاهد بقيام الإسلام من غير الوعيد و على آله و صحبه أجمعين، أما بعد:

وقد من الله علي بالإنهاء من إعداد هذا البحث، فله سبحانه ألهم بالحمد والثناء، فلك الحمد يا ربي حتى ترضى، على جزيل نعمائك وعظيم عطائك ويشرفني - بعد حمد الله تعالى - أن أقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى من كان لهم فضل في خروج هذا البحث إلى حيز الوجود ولم ييخل أحدهم بشيء طلبت، ولم يكن يحدهم إلا العمل الجاد المخلص. ومنهم:

سماحة الأستاذ الدكتور الحاج عبد الحارس الماجستير، مدير جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج.

سماحة الأستاذ الدكتور الحاج سيف الله الماجستير، عميد كلية الشريعة بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج.

سماحة الأستاذ الدكتور الحاج فخر الدين الماجستير، رئيس شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي كلية الشريعة جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج.

سماحة أستاذ الحاج خير الأنام الماجستير، ولي الدراسة شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي كلية الشريعة جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج.

سماحة الأستاذ الدكتور الحاج نصر الله الماجستير، المشرف الذي أفاد الباحث علميا وعمليا ووجه خطواته في كل مراحل إعداد هذا البحث منذ بداية فكرة البحث حتى الانتهاء منه، فلهم من الله خير الجزاء والبركة ومني عظيم الشكر والتقدير.

كما أقدم بكل الشكر والتقدير إلى الأساتذة و المعلمين في شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي كلية الشريعة جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج. فلهم من الباحث كل الشكر والتقدير على ما قدموه من العلوم والمعارف والتشجيع وجزاهم الله خير الجزاء.

سماحة ارواحنا واجسادنا الأساتذ و المعلمين في المدرسة تشويق الطلاب سلفية قدس، الذين يعلمني عن الأخلاق و علوم الدين و الأحسن.

سماحة ارواحنا واجسادنا الاستاذ عبد الرؤوف الحفيظ مدير المعهد التحفيظ بني يوسف مالانج و الاستاذ فيض السلام الحفيظ مدرس المعهد التحفيظ ينبوع القرآن و كياهي روسليم الحافظ مدير المعهد التحفيظ دار الحسنی.

سماحة الأسرة الأحباء وعلى رأسها والدي الكريم احمد زين الدين الذي كان مشجعا لإتمام البحث بما غرسه في نفس الباحث من حب للعلم والمعرفة والإخلاص في العمل. وخاصة لوالدي المحبوبة زكية ميمونة التي يطوق فضلهما عنقي وكان دعائهما الخير المستمر في حياتي. وهم المعلمون في حياتي منذ ولادتي حتى يصل إلى عمري الآن.

ولأصدقائي وزملائي الأعزاء في فصل الدول في شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي في مرحلة ٢٠١٦ وفي معهد التحفيظ دار الحسنی و معهد التحفيظ ينبوع القرآن و معهد التحفيظ بني

يوسف و كل من سهم في إخراج هذا العمل المتواضع إلى حيز الوجود ولو بكلمة التشجيع، لهم
جميعا خالص الشكر وعظيم التقدير والامتنان. والله الموفق إلى أقوم الطريق.

مالانج، ١٣ مارس ٢٠٢٠م
الباحث،

محمد فائز الرحمن
١٦٢٢٠٠٦٢



محتويات البحث

أ.....	إقرار الباحث
ب.....	موافقة المشرف
ج.....	دليل الإشتارة
د.....	الإعتماد من طرف لجنة المناقشة
ه.....	شعار
و.....	شكر و تقدير
ط.....	محتويات البحث
ل.....	ملخص البحث
١.....	الباب الأول المقدمة
١.....	أ. خلفية البحث
٤.....	ب. مشكلة البحث
٤.....	ج. أهداف البحث
٤.....	د. فوائد البحث
٥.....	ه. التعريفات للمصطلحات الرئيسية

و. منهج البحث.....	٨
١. أنواع البحث.....	٨
٢. نهج البحث.....	٨
٣. مصادر البيانات.....	٩
٤. منهج جمع البيانات.....	١٠
٥. منهج تحليل البحث.....	١٠
٦. الدراسات السابقة.....	١٠
٧. طريقة عرض البحث.....	١٤
الباب الثاني الإطار النظري.....	١٦
أ. تعريف الفوائد البنوك.....	١٦
ب. فتوي مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.....	١٦
ج. فتوي دار الإفتاء المصرية.....	١٧
د. البحث عن مجلس العلماء الإندونيسي.....	٢٢
هـ. البحث عن دار الإفتاء المصرية.....	٢٥
و. مفهوم الربا.....	٢٧
ز. مفهوم القرض.....	٢٨
ح. مفهوم الاستثمار.....	٢٩

الباب الثالث فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية

وطريقة استنباط أحكامهما..... ٣١

أ. فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي ٣١

ب. فوائد البنوك دار الإفتاء المصرية ٣٣

ج. طريقة الاستنباط الأحكام لإدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي ٤٣

د. طريقة الاستنباط الأحكام لدار الإفتاء المصرية ٤٩

هـ. أوجه التشابه والاختلاف عن فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي

ودار الإفتاء المصرية ٥٥

الباب الرابع الإختتام ٥٧

أ. الخلاصة ٥٧

ب. الوصيات ٦١

المراجع ٦٢

سيرة ذاتية الباحث ٦٦

ملخص البحث

محمد فائز الرحمن، ١٦٢٢٠٠٦٢، فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي
 ودار الإفتاء المصرية وطريقة استنباط الأحكام بينهما (دراسة مقارنة). بحث جامعي،
 شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي. كلية الشريعة. الجامعة الإسلامية الحكومية مولانا مالك
 إبراهيم، مالانج. المشرف: الدكتور الحاج نصر الله الماجستير

الكلمات الرئيسية: فوائد البنوك، فتوى إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي، دار الإفتاء
 المصرية

الخدمات المصرفية هي آلية مالية في المؤسسة المالية للبنك تشمل الآلية المالية والاتفاق
 الجديد الذي لم يكن في الشريعة الإسلامية. وفي هذا العصر الحديث، من الضروري أن تكون
 المؤسسات المالية للبنك أمراً ملحاً بالنظر إلى سهولة وإدارة ومساواة الاقتصاد المجتمعي.
 اتفق الفقهاء على أن الربا حرام، في أنشط العمل، استخدام المصرفية العقد الذي أسفر عن
 إضافة، وهذه الإضافة أصدر إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي فتوى وأعلن حرام إلى فائدة
 البنوك وتؤثر على حرام من جميع الأنشطة في البنك، أصدرت دار الإفتاء المصرية فتوى وأعلن حلال
 تأخذ إضافية، ثم يمكن القيام بأنشطة في البنك.
 استخدام الباحث في بحث هذه المشكلة بحث الحكم المعياري نهج بالمفاهيمي و نهج
 بالمقارني باستخدام منهج البحث الوصفية النوعية الذي اخذ من مصادر الأساسية البيانية و مصادر
 الثنوية البيانية. ولهذا البحث مسائل قانونية متضاربة أو قوانين متضاربة مما يعني جانبين متناسبين من
 جوانب القانون، وهذا الجانب يؤكد آخر.

حصل هذا البحث: أولاً، الاثنان متساويان في تفسير فوائد البنوك في اللغة أي إضافة أو
 ربح أو نتيجة، ومختلفان في اصطلاحاً، يقول إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي إن فوائد
 البنوك هي فائدة أو إضافة من عقد القرض، وكل قرض جر نفعاً فهو ربا، فإن دار الإفتاء المصرية
 تقول إن فوائد البنوك هي إضافة للعقد الجديد الذي هو عقد الاستثمار. ثانياً، تهدف المؤسسات
 غير الحكوميتين إلى إصدار فتوى بشأن الأسئلة المطروحة. ثالثاً، يختلف كلاهما في طريقة الاستنبط
 الحكم، الإدارة الفتوى مجلس العلماء إندونيسي باستخدام الاجتهاد جامعي، من خلال الطريقة
 بيانية، وتعليلي (قياسي، و إستحساني، و الحقي)، و إستصلاحي، وسد الذرائع، وأكثر إلى رأي
 العلماء الشافعية، وتقريرها بالذكر إلى: القرآن الكريم والأحاديث والقواعد الأصولية وآراء علماء

الفقه وخاصة الشافعية. وأن دار الإفتاء مصر لديها طريقة خاصة في أربع خطوات: التصوير، والتكييف، وبيان الحكم، ومرحلة التنزيل وإصدار الفتوى. رابعاً، الإدارة الفتوى مجلس العلماء إندونيسي باستخدام قواعد الأصولية الضرورية للخروج من الحرام، ودار الإفتاء المصرية تستخدم قواعد الأصولية الحاجات ويمكن تأخذ الفوائد البنوك والقيام بأنشطة في البنك.



ABSTRAK

Muhammad Faizur Rohman, 16220062, 2020. ***Bunga Bank Menurut Dewan Syari'ah Nasional Majelis Ulama Indonesia dan Fatwa Dar-Ifta' Mesir dan Metode Isthinbth (Studi Komparatif)***. Skripsi, Jurusan Ekonomi Syari'ah, Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang, Pembimbing: Dr. Nasrullah, Lc. M.Th.I.

Kata Kunci: Bunga Bank, Fatwa Dewan Syari'ah Nasional Majelis Ulama Indonesia, Fatwa Dar-Ifta' Mesir

Perbankan adalah suatu mekanisme keuangan di dalam Lembaga Keuangan Bank yang didalamnya terdapat mekanisme keuangan dan akad-akad baru yang belum pernah ada dalam Hukum Syari'ah. Di zaman yang modern ini, urgensi Lembaga Keuangan Bank sangatlah diperlukan mengingat kemudahan, pengelolaan, dan pemerataan perekonomian masyarakat.

Ulama' Fiqih sepakat bahwa Riba hukumnya haram, di dalam aktifitasnya, perbankan menggunakan akad yang mengakibatkan sebuah tambahan, dan tambahan ini Dewan Syari'ah Nasional Majelis Ulama Indonesia mengeluarkan fatwa dan menyatakan haram terhadap Bunga Bank dan berdampak pada keharaman seluruh aktifitas di Bank, Dar-Ifta' Mesir mengeluarkan fatwa dan menyatakan halal mengambil tambahan tersebut, maka boleh melakukan aktifitas di Bank.

Penelitian ini berjenis penelitian Normatif dengan pendekatan konseptual/pustaka dan pendekatan perbandingan/komparatif dengan metode deskriptif kualitatif. Sumber hukum yang di gunakan terdapat tiga macam yaitu: Sumber hukum primer, sumber hokum sekunder, dan sumber hokum tersier. Penelitian ini memiliki masalah hokum yang bertentangan atau *Conflict of Norm* yang berarti satu dari dua aspek menegaskan lain.

Penelitian ini menghasilkan: *Pertama*, keduanya sama dalam mengartikan Bunga Bank secara Bahasa yaitu suatu tambahan, keuntungan, atau hasil, dan berbeda secara Istilah, Dewan Syari'ah Nasional Majelis Ulama Indonesia berpendapat bahwa Bunga Bank adalah suatu tambahan dari akad pinjaman, sedangkan akad pinjaman tidak boleh terdapat suatu kemanfaatan yang di timbulkan atas pinjaman tersebut, Dar-Ifta' Mesir berpendapat bahwa Bunga Bank adalah suatu tambahan dari akad yang baru yaitu akad Investasi. *Kedua*, keduanya sama-sama Lembaga non-pemerintah yang mempunyai tujuan untuk mengeluarkan fatwa atas pertanyaan yang diajukan dan keduanya mempunyai legal standing atas berdirinya lembaga. *Ketiga*, keduanya berbeda dalam metode penggalan hukumnya, Dewan Syari'ah Nasional Majelis Ulama Indonesia menggunakan *ijtihad jama'i* dengan metode *bayani*, *ta'lili* (*qiyasi*, *Istihسانی*, dan *ilhaqi*), *Istishlahi* dan *Syadz Dzari'ah* dengan menimbang kepada Al-Qur'an, Al-Hadits, Kaidah Fiqih dan pendapat-pendapat ulama fiqih terutama Madzhab Syafi'i. sedangkan Dar-Ifta' Mesir mempunyai metode khusus dalam empat langkah yaitu: At- Tashwir, At- Takyiif, penjelasan hukum dan, penetapan fatwa. *Keempat*, keduanya sama-sama menggunakan kaidah Ushuliyah, Dewan Syari'ah Nasional Majelis Ulama Indonesia menggunakan Kaidah Ushuliyah Dhorurat agar keluar dari keharaman, dan Dar-Ifta' Mesir menggunakan kaidah Hajat dalam fatwanya sehingga boleh mengambil bunga bank dan melakukan aktifitas di Bank.

ABSTRACT

Muhammad Faizur Rohman, 16220062, 2020. *Bank Interest According to the National Sharia Board of the Indonesian Ulema Council and Egypt's Dar-Ifta Fatwa and The Istimbath Method (Comparative Study)*. Thesis, Department of Sharia Economics Law, Maulana Malik Ibrahim State Islamic University of Malang, Advisor: Dr. Nasrullah, Lc. M.Th.I.

Keywords: Bank interest, Fatwa of the National Sharia Board of the Indonesian Ulema Council, *Dar-Ifta'* Egypt

Banking is a financial mechanism within a Bank Financial Institution in which there is a financial mechanism and new contracts that have never existed in Sharia Law. In this modern era, the urgency of Bank Financial Institutions is extremely needed considering the ease, management, and equity of the people's economy.

Ulema' *Fiqh* has agreed that Riba is illegitimate, in its activities, banks use a contract that results in additional, referring to the addition, the National Sharia Board of the Indonesian Ulema Council has issued a fatwa and stated that Bank Interest is illegitimate, and has an impact on Forbidding all activities at the Bank, *Dar-Ifta'* Egypt has issued a fatwa and stated that it is permissible to take these additions, so it is permissible to carry out activities at the bank.

This research is Normative research with a conceptual/library approach and a comparison/comparative approach, with a qualitative descriptive method. There are three types of legal sources, namely: Primary legal sources, secondary legal sources, and tertiary legal sources. This research has conflicting legal issues or Conflict of Norm which means one of the two aspects confirms the other.

This research results: *First*, both are the same in interpreting Bank Interest in a language that is an addition, profit, or yield, and different in terms. The National Sharia Board of the Indonesian Ulema Council believes that bank interest is an addition to the loan agreement, whereas the loan agreement cannot have a benefit for the loan, *Dar-Ifta'* Egypt believes that bank interest is an addition to the new contract, the Investment contract. *Second*, both are non-governmental organizations that have the aim to issue fatwas on questions raised and both have legal standing on the establishment of the institution. *Third*, the two differ in their methods of extracting the law, the National Sharia Board of the Indonesian Ulema Council using *ijtihad jama'i* with the methods of *bayani*, *ta'lili* (*qiyasi*, *Istihساني*, and *ilhaqi*), *Istishlahi* and *Sadz Dzari'ah* by considering the Al-Qur 'an, Al-Hadith, Rule of Fiqh and opinions of Ulema of fiqh, especially Shafii's Madzhab. Meanwhile, *Dar-Ifta'* Egypt has a special method in four steps, namely: *At-Tashwir*, *At-Takyiif*, legal explanation, and the determination of fatwa. *Fourth*, both of them use the Ushuliyah rules, the National Syari'ah Board of the Indonesian Ulema Council uses the *Ushuliyah "Dhorurat"* Rule to get out of prohibition, and *Dar-Ifta'* Egypt uses the *"Hajat"* rules in its fatwa so that it can take bank interest and conduct activities at the Bank.

الباب الأول

المقدمة

أ. خلفية البحث

الاجتهاد هو الحل لحل المشاكل الجديدة التي لم تكن في السابق في الفقه الكلاسيكي سواء بشكل فردي أو جماعي.^١ الأصل في المعاملات الإباحة حتى يدل الدليل على تحريمه، فإن كان دليل الفساد ففساد حكمها، وإن لم تكن دليل الفساد فصح حكمها.^٢ وإن كان أحد من الربا والغرار والميسر فيه، قد حرمت العملية المعاملة.

وفي هذا العصر الحديث، كانت هناك تقنية مالية تهدف إلى تيسير وتحسين الإقتصادية في العالم، إحداها المصرفية. المصرفية هي تقنية إقتصادية بشكل كيان قانوني التي توجد فيه المرفق الخدمة تهدف إلى تخزين وإصدار وإرسال الأموال من مكان إلى مكان أخرى.^٣ وفي مصرفية، هناك اتفاقيات الجديدة وتقنيات الجديدة ومنتجات الجديدة التي لم توجد هناك حكم الشريعة.

ويتفق علماء الفقه على أن الربا حرام كما قال الله تعالى في القرآن الكريم: سورة آل عمران

الآية ١٣٠:

^١ Noor Ahmad, dkk, *Epistemologi Syara': Mencari Format Baru Fiqih Indonesia*, Cet. I, (Yogyakarta: Pustaka Pelajar, 2000), h. 93.

^٢ عطية عدلان عطية رمضان، موسوعة القواعد الفقهية، (إسكندريت: دارالايمن، ٢٠٠٧)، ص. ١٣٨.

^٣ Muh Zuhri, *Riba dan Masalah Perbankan Sebuah Tilikan Antisifatif*, (Jakarta: Grafindo Persada, 1997), h. 114.

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ".

بينما في القطاع المصرفية لا يزال هناك نقاش حول فوائد البنوك هي الربا أم لا. حتي الآن العلماء الفقه المعاصره مختلف حول فائدة البنك.

العلماء الفقه المعاصرين المشهورين مثل الدكتور وهبة الزحيلي و الدكتور يوسف القرضاوي يحرمون فائدة البنك لأن به من باب الربا النسيئة.^٤ ثم الرأي الحرام أيضا من إمام النووي في المجموع و ابن عربي في الأحكام القرآن و العيني في عمدة القارئ، و السرخسي في المبسوط، محمد علي الصابوني في روائع البيان، الرغب الأصفهاني في المفردات في غريب القرآن، محمد أبو زهرة في بحوث في الربا.^٥

وعلماء الفقه المعاصرين المشهورين يحلون بفائدة البنوك هو الشيخ الدكتور علي جمعة، الشيخ أحمد الطيب، الشيخ الدكتور محمد سعيد الطنطاوي، الشيخ الدكتور محمد عبده، الشيخ عبد الوهاب خلف، الشيخ محمد شلتوت.^٦

أصدر فتوى المجلس العلماء الإندونيسي بشأن الفوائد البنوك جاء فيها أن إضافية هي إضافة من رأس القرض بدون أثر إليه، وكذلك الحرام.^٧ و أصدر فتوى دار الإفتاء المصرية بشأن الفائدة جاء فيها أن إضافية المصرفية ليس الربا، إذن الإضافة حلال.^٨

^٤ Ahmad Sarwat, *Hukum Bermuamalah dengan Bank Konvensional*, (Jakarta: Rumah Fiqih Publishing, 2019), h. 23-15.

^٥ فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.

^٦ Nadirsyah Hosen, *Klarifikasi Soal Postingan Riba*, <https://nadirhosen.net>, ٢٨ أخذ في التاريخ أوغسطس ٢٠١٩.

تجد تشابهات واختلافات بين تلك الفتاوى، واحدة من هذه التشابهات هي التعريف الفائدة البنك، أن فائدة البنك هي الفائدة من المعاملات البنك. واحدة من هذه الاختلافات هي الحكم، أن نتيجة فتوى المجلس العلماء الإندونيسي عن الفائدة هي حرام و أن نتيجة فتوى دار الإفتاء المصرية عن الفائدة هي يجوز أخذ فوائد البنوك و التعامل معها.

ويهتم المؤلف بالبحث من كلا الفتوى، كيف أن طريقة الاستنباط الحكم عن فوائد البنوك حتى تدل على نتيجة يعني مختلف الحكم. والسبب المؤلف في اختيار للفتوى المصرية بسبب كثير من البلدان ذات الأغلبية المسلمة التي تجعل مصر الراجع الشرعية في مسألة العبادة والمعاملة. كثر من بلاد الميصر أنجبت للعلماء الإسلاميين ذوي النفوذ في العالم المشهورين في اقتصاديات الشريعة، لأن مصر استطاع على الجمع بين الحكم الأوروبية والشريعة الإسلامية التي صدر من الحكمة المحلية التي تتطور في المجتمع.^٩ حتى يتمكن الحكم الصادر من الاستجابة لمتطلبات تغيير الأوقات.

إستخدام الباحث في بحث هذه المشكلة بحث الحكم المعياري نهج بالمفاهيمي و نهج بالمقارني باستخدام منهج البحث الوصفية النوعية الذي اخذ من مصادر الأساسية البيانية و مصادر الثنوية البيانية. ولهذا البحث مسائل قانونية متضاربة أو قوانين متضاربة مما يعني جانبين متناسبين من جوانب القانون، وهذا الجانب يؤكد آخر.^{١٠}

^٧ فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.

^٨ فتوى دار الإفتاء المصرية رقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك و التعامل معها.

^٩ Ahmad Zayyadi, *Reformasi Hukum di Turki dan Mesir (Tunjauan Historis-Sosiologis)*, Jurnal Sekolah Tinggi Ilmu Syari'ah Kebumen, Al-Mazahib Vol. 2, No. 1 Juni 2014), h. 173.

^{١٠} Peter Mahmud Marzuki, *Penelitian Hukum*, (Jakarta: Kencana, 2007), Cet. 3, h. 82.

بناء على التفسير أعلاه، يحدد الباحث الموضوع في هذه الدراسة يعني "فوائد البنوك
عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية وطريقة استنباط
الأحكام بينهما (دراسة مقارنة)".

ب. مشكلة البحث

استنادا إلى الخلفية البحث أعلاه ثم هناك المشاكل البحث التي تؤخذ على النحو التالي:

١. كيف أوجه التشابه والاختلاف عن فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية؟
٢. كيف طريقة استنباط الأحكام مجلس العلماء الإندونيسي عن فوائد البنوك و دار الإفتاء المصرية؟
٣. كيف ترجيح الأحكام فوائد البنوك عند دار الإفتاء المصرية؟

ج. أهداف البحث

هذا البحث لديه هدفين:

١. لمعرفة أوجه التشابه والاختلاف عن فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية.
٢. لمعرفة استنباط الأحكام مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية عن فوائد البنوك علي طريقتهم.
٣. كيف ترجيح الأحكام فوائد البنوك عند دار الإفتاء المصرية.

د. فوائد البحث

١. الفوائد النظرية

من الناحية النظرية، النتيجة من هذا البحث هي أن هذا البحث يمكن أن توفر و تزيد المعرفة بالفوائد البنوك واحكامها عند دار الإفتاء المصرية و إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي.

٢. فوائد التطبيقية

لتوفير الفهم والمعرفة للعاملين والقراء حول وجهة نظر الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالمقارنة فوائد البنوك عند دار الإفتاء المصرية و إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي. بحيث يمكن أن يكون هذا البحث مرجعا في نفس الدراسة التي هي حول الفائدة البنوك.

٥. التعريفات للمصطلحات الرئيسية

١. فوائد البنوك

الفائدة هي أضافه يتم فرضها في معاملات القروض النقدية التي احتسابها من القرض الرئيسي دون النظر في الاستخدام/النتيجة بواسطة وتيرة الوقت, بالتاكيد مقدما ، وبشكل عام علي أساس النسب المئوية.^{١١}

العبرة فوائد البنوك كمثل عقد تمويلية التي ارباح من تقسيم الأطراف واتفاقها و

هناك ليس من فوائد قروض من عقد القرض.^{١٢}

^{١١} فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.

٢. الفتوى

ويوضع موضع "الإفتاء"، المعنى الأصلي للكلمة له معنيان أولا: الطراوة والجدة.

وأخرا: تبين علي الحكم، أو تبين المبهم.^{١٣}

الفتوى هو شريعة علي شيء ولا دليل على مثل هذه المشكلة، هذا هو الاستنتاج

القانوني للمشكلة التي تحدث في المجتمع ، والمجتمع كله يجب أن يتبعها.^{١٤}

٣. مجلس العلماء الإندونيسي

إعطاء الفتوى والمشورة، سواء للحكومة أو إلى من المسلمين في القضايا المتعلقة على

الدين الخصوص وجميع المشاكل التي تواجه الأمة بشكل عام. الى جانب ذلك ، ليس هناك

في كثير من الأحيان موقف مجلس العلماء الإندونيسي المعاكس الحكومة، ولكن ليس في كثير

من الأحيان تم حث مجلس العلماء الإندونيسي من قبل سياسة الحكومة؛ و مجلس العلماء

الإندونيسي هو دائما تحت ضغط للدفاع عن سياساتها و برنامج.^{١٥}

أنشئ مجلس العلماء الإندونيسي في ٢٦ يولي ١٩٧٥م أو ١٧ رجب ١٣٧٥ هـ

في جاكرتا بموجب المبادئ التوجيهية الأساسية ٢٠٠٥ في الفصل الأول ١٦٢ الفقرة ١

من المادة (٢).^{١٦}

^{١٢} فتوى دار الإفتاء المصرية رقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك و التعامل معها.

^{١٣} محمد يسير إبراهيم، "الفتوى أهميتها، ضوابطها، أثرها"، (الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م)، الدورة الثالثة ، ص. ٢١.

^{١٤} عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، (مصر: المؤسسة السعودية، مكتبة شاملة)، ص. ٨٧.

^{١٥} Zainul Abbas, *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dan Kajian Hukum Indonesia*, dalam *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dalam Perspektif Hukum dan Perundang-undangan*, Badan Litbang dan Diklat Kementerian Agama RI Tahun 2012, h. 59.

^{١٦} Tim Majelis Ulama Indonesia, *Himpunan Keputusan Musyawarah Nasional VII Majelis Ulama Indonesia Tahun 2005*, (Jakarta: Sekretaris MUI Pusat, 2005), h. 31.

وفقاً قمر الهدى ، والمشاركة الحكومية في ولادة مجلس العلماء الاندونسي جعلت العديد من الأطراف تقييم أن مجلس العلماء الاندونسي المؤسسات شبه الحكومية، بالمعنى الهيكلي لا يشمل معهد مجلس العلماء الاندونسي المؤسسات الدولة ، مثل مجلس النواب أو كومناس هام ، ولكن يتم تمويل المؤسسة الحكومة من خلال وزارة الشؤون الدينية وتلقت الدعم من البلد، هذا النوع من الشرط يسبب مجلس العلماء الاندونسي لتكون قريبة من الحكومة حتى جعل مجلس العلماء الاندونسي منظمة لها تأثير أوسع من المنظمات المستقلة الأخرى.^{١٧}

٤. دار الإفتاء المصرية

أنشئت في عام ١٨٩٥م / ١٣١٣هـ، تعد في طليعة المؤسسات الإسلامية التي تتحدث بلسان الدين الإسلامي في جمهورية مصر العربية وتدعم البحث الفقهي بين المشتغلين به في كل بلدان العالم الإسلامي، حيث تقو بدورها التاريخي والحضاري من خلال وصل المسلمين المعاصرين بأصول دينهم وتوضيح معالم الإسلام وإزالة ما التبس من أحوال دينهم ودينامهم كاشفةً عن أحكام الإسلام في كل ما استجد على الحياة المعاصرة.^{١٨}

¹⁷ Qomarul Huda, *Otoritas Fatwa Dalam Konteks Masyarakat Demokratis (Sebuah Tinjauan Terhadap Fatwa MUI Pasca Orde Baru)*, dalam Puslitbang Lektur dan Khasanah Keagamaan, *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dalam Perspektif Hukum dan Perundang-Undangan*, (Jakarta: Badan Litbang dan Diklat Kementrian Agama RI, 2012), h. 78.

¹⁸ ، أخذ في التاريخ ٢٣ أكتوبر ٢٠١٩ <http://www.dar-alifta.org/Module.aspx?Name=aboutdar>

٥. استنباط الحكم

استنباط الحكم هو محاولة لسحب القانون من مصادر القانون (القرآن والحديث)

عن طريق الاجتهاد.

و. منهج البحث

يريد الباحث لشرح البحث مع شرح واضح. وهو يتطلب طريقة البحث العلمي.

وسوف يأتي نهج البحث في هذا البحث:

١. أنواع البحث

استخدام الباحث في هذا البحث هو بحث الحكم المعياري، أي البحوث القانونية

باستخدام مصادر البيانات الثانوية أو البيانات التي تم الحصول عليها من خلال

المواد.^{١٩} و بالإضافة إلى ذلك أوضح سوكونو سوكنطو أن أساليب البحوث القانونية

المعيارية أو أساليب مكتبة الأبحاث القانونية هو الأسلوب أو الطريقة في البحوث

القانونية التي أجر يتعن طريق البحث في مواد المكتبة الموجودة.^{٢٠} والغرض من البحوث

القانونية المعيارية هو السعي إلى مبادئ أو أسس التشريع السائد.^{٢١}

¹⁹ Ronny Hanitijo Soemitro, *Metodologi Penelitian Hukum*, (Jakarta: Dhalia Indonesia, 1983), h. 24.

²⁰ Soerjono Soekanto dan Sri Mamudji, *Penelitian Hukum Normatif Suatu Tinjauan Singkat*, (Jakarta : PT Raja Grafindo Persada, 2009), h. 13-14.

²¹ Bahder Johan nasution, *Metode Penelitian Ilmu Hukum*, (Bandung: CV. Mandar Maju, 2008), h. 86.

٢. نهج البحث

في هذا البحث، يعتبر النهج نهجاً قانونياً معيارياً، أي أنشطه لشرح القانونية إلى عدم دعم البيانات أو الحقائق الاجتماعية.^{٢٢} وهذا البحث يستخدم النهج المفاهيمي و النهج المقارني. النهج المفاهيمي هو نهج لتحديد الشعور الأساسي بالحقوق والتزامات، والعلاقات القانونية، والأشياء القانونية، حيث أن لكل من المعاني الأساسية معينا في حياة القانون.^{٢٣} ولذلك استخدمه المؤلف لتحليل المقارنة الفتوى فوائد البنوك عند دار الفتاء المصرية و إدارة الفتوى مجلس العلماء الاندونيسي.

٣. مصادر البيانات

تميّز مصادر البحث القانوني لتكون مصدراً للبحث في شكل مواد أولية وثانوية وثالثة كما يلي:

(أ) المادة الأساسية وهو المصادر القانونية السلطة^{٢٤} أي فوائد البنوك عند دار الإفتاء المصرية و إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي.

(ب) المادة الثانوية هي مادة قانونية تقدم تفسيرات للمواد القانونية الأولية، مثل الكتب والبحث جمعي والأطروحات والتصحّح القانوني والمجلات القانونية بما في ذلك المواقع الإلكترونية المعتر.^{٢٥} ومثلاً كتب الفقه على مذاهب الأربعة و كتب

²² Bahder Johan nasution, *Metode Penelitian Ilmu Hukum...* h. 87.

²³ Zainuddin Ali, *Metode Penelitian Hukum*, (Jakarta: Sinar Grafika, 2011), Cet. 3, h. 26.

²⁴ Peter Mahmud Marzuki, *Penelitian Hukum*, (Jakarta: Kencana, 2007), Cet. 3, h. 141.

²⁵ Ronny Hanitijo Soemitro, *Metodologi Penelitian Hukum dan Jurimetri*, (Jakarta: Ghalia Indonesia, 1995), h. 12.

الأصول فقه و كتب الأخرى المتعلقة و نظريات المتعلقة بالتحليل فوائد البنوك و

المواقع الرسمية و المواقع الأخرى المتعلقة.

(ت) المادة الثالثة هي المواد القانونية التي تعمل في تفسير القوانين الأولية والثانوية، مثل

القواميس القانونية او الحكومية والموسوعة وغيرها.^{٢٦}

٤. منهج جمع البيانات

منهج جمع البيانات في البحوث المعيارية ، من بين أمور أخرى ، عن طريق اجراء

المواد القانونية ، وجرى المواد القانونية ذات الصلة ، وتقييم المواد القانونية.^{٢٧} ويقوم

المؤلف بجمع بيانات ثانوية من الوثائق والكتب المتعلقة بالبحوث والمواد الاساسيه.

٥. منهج تحليل البحث

بعد ان يتم جمع المواد القانونية ، ثم يتم معالجته المواد القانونية التي تم الحصول

عليها من جمع المكتبي بشكل منهجي ، وهذا يعني متسلسلة ومهيكله ، وصفي يعني

تصف وفقا لراي الخبراء والعلماء ويأخذ النتائج المواد القانونية التي تم الحصول عليها.

ويستخدم الاداه التحليل التفسير القانوني، يعني أولا التفسير الرئيسي ، وهو فهم

الفتوى من خلال البحث عن الأساس القانوني المناسب، ثانيا التفسير المنهجي، اي

تفسير الفتوى كجزء من الفتوى الكاملة التي تربط الفتوى بالأخر حول فوائد البنوك

بحيث تفهم قصدها وغرضها.

²⁶ Jonny Ibrahim, *Teori dan Metodologi Penelitian Hukum Normatif*, (Malang: Bayumedia, 2007), h. 296.

²⁷ Fakultas Syari'ah, *Pedoman Panduan Karya Ilmiah*, Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahi Malang, h. 22.

٦. الدراسات السابقة

لمعرفه الفرق هذا البحث مع البحث الاخرى من البحوث ، وسوف يعرض المؤلف

البحوث السابقة التي بحثت على قدم المساواة حول الفوائد البنوك:

(أ) البحث الذي كتبه جونيدي، الذي في الجامعة الإسلامية الحكومية عالوالدين

ماكاسار، العنوان هو دراسة التحليلية المقارنه بين محمد قريش شهاب ومحمد شافعي

أنطونيو حول فوائد البنوك، وتشير نتيجة هذه الدراسة إلى انه لا توجد معادله لهاتين

الفكرتين ، والفرق بينهما هو محمد قريش شهاب جاز بالفائدة البنك على أساس

ان فائدة البنك في هذا وقت لا تحتوي على عناصر القمع والاضطهاد ، ومختلف في

وقت الرؤيا الآيات القرآن عن الربا. وفي حين ان محمد شافعي انطونيو إلى فائدة

البنك فهو حرام لأنه نفقة القرض الرئيسي الذي يجب دفعه عند أجل استحقاق ،

على الرغم من ان الكسب أو المشروع في فقدان.^{٢٨}

(ب) البحث الذي كتبه عيدي سوكيهارطو، الجامعة الإسلامية الحكومية سونان كالي

جاكا جوكجاكارتا، العنوان هو الفتوى مجلس العلماء الإندونسي (الدراسة المجتمع

ملاعي)، الباحث في هذا البحث يأخذ رأي علماء الملاعي، ونتيجة المراقبة كان

الفرق عند المجتمع اي بين العلماء و المجتمع العادي، في هذا البحث أظهر بوضوح

²⁸ Junaedi, *Analisis Studi Komparatif Pemikiran M. Quraish Shihab dan Muhammad Syafi'I Antonio Tentang Bunga Bank*, Makassar, Skripsi, (Makassar: Universitas Islam Negeri Alauddin, 2017).

الرأي والنقد والمشورة لموقف مجلس العلماء الاندونيسي مع إصدار فتوى حول فائدة

البنك.^{٢٩}

(ج) البحث الذي كتبه فناد ثاني، الجامعة الإسلامية الحكومية سونان كالي جاكا

جوكجاكارتا، العنوان هو فوائد البنوك (دراسة المقارنة عند رأي محمد عبده و

مرتضى مطهري)، ونتيجة هذا بحث رأي مرتضى مطهري من علماء شيعة ان الربا

والفائدة البنك حرام، عنده لفائدة المال في الإسلام لا يمكن تبريره بدقه. و رأي

محمد عبده من علماء معاصرة ان فائدة البنك حلال، هذا الفوائد لا يساوي الربا ،

في ممارسه الربا هناك عنصر الابتزاز ، الفائدة البنك ليست كذلك.^{٣٠}

لتسهيل وتمييز حول هذا البحث مع البحوث الأخرى، ثم ننظر في الاستنتاجات في

الجدول التالي:

الرقم	اسم الباحث و سنة البحث	المساومات	الاختلافات
١	البحث الذي كتبه جونيدي، الجامعة الإسلامية الحكومية عالوالدين ماكاسار، العنوان هو دراسة التحليلية المقارنه بين	هو البحث القانوني المعياري والتحليل المستخدم هو تحليل البيانات المقارنة من	الاختلاف في مجال المقارنة بأنه كائن البحث يعني دراسة التحليلية المقارنه بين
	محمد قريش شهاب ومحمد	خلال مقارنة حول	محمد قريش شهاب

²⁹ Aidi Sugiarto, *Fatwa MUI Tentang Bunga Bank (Studi terhadap Pandangan Masyarakat Mlangi)*, Skripsi, (Yogyakarta: Universitas Islam Negeri Sunan Kalijaga, 2008).

³⁰ Fuadi Tsani, *Bunga Bank (Studi Perbandingan Antara Pandangan Muhammad Abduh dan Murtada Mutahhari)*, (Yogyakarta: Universitas Islam Negeri Sunan Kalijaga, 2009)

	شافعي أنطونيو حول فوائد البنوك، ٢٠١٧	الموضوع فوائد البنوك.	ومحمد شافعي أنطونيو حول فوائد البنوك.
٢	البحث الذي كتبه عيدي سوكيهارطو، الجامعة الإسلامية الحكومية سونان كالي جاكا جوكجاكارتا، ، العنوان هو الفتوى مجلس العلماء الاندونيسي (الدراسة المجتمع ملاعبي)، ٢٠٠٨.	يناقش الفائدة البنك باستخدام قرار لجنة الفتوى الخاصة بالعلماء في اندونيسيا بشأن الفائدة البنك ١٤ - ١٦ ديسمبر ٢٠٠٣/فتوى مجلس العلماء الاندونيسي رقم ١ لسنه ٢٠٠٤ بشأن الفائدة.	هو بحث تجريبي الذي يأخذ رأي من المجتمع القرية Mlangi إلى فتوى مجلس العلماء الاندونيسي حول فائدة البنك.
٣	البحث الذي كتبه فناد ثاني، الجامعة الإسلامية الحكومية	هو البحث القانوني المعياري والتحليل	الإختلاف في مجال المقارنة بأنه كائن

سونان كالي جاكا جوكجاكارتا، العنوان هو فوائد البنوك (دراسة المقارنة عند رأي محمد عبده و مرتضى مطهري)، ٢٠٠٨.	المستخدم هو تحليل البيانات المقارنة من خلال مقارنة حول الموضوع فوائد البنوك.	البحث يعني دراسة التحليلية المقارنة بين مرتضى مطهري من علماء شيعة و رأي محمد عبده من علماء معاصرة.
--	--	---

٧. طريقة عرض البحث

طريقة عرض البحث في البحث المعياري مكتوب في أربعة فصول:

الفصل الأول المقدمة؛

تناقش في الأولوية هو خلفية البحث، وصياغة المشاكل، وأهداف البحث، وفوائد البحوث. خلفية البحث تصف المشاكل التي سيتم بحثها، ثم عن توفير أساس للتفكير وأهمية البحث. و المشكلة البحث هي سلسلة من المشاكل التي سيتم بحثها. و يمكن أن تسهم أهداف البحث وفوائد البحث في علم المجتمع بشكل عام والباحث بشكل خاص. أساليب البحث في هذه البحث هو أنواع من البحوث، ونهج البحث، والموارد الحكم، وأساليب جمع المواد الحكم، وأساليب معالجة المواد الحكم. وبعض الدراسات السابقة الموصوفة في هذه الدراسة بهدف إجراء مقارنات للأبحاث التي يقوم بها الباحث.

الفصل الثاني الإطار النظري؛

بحث و شرح ما يتعلق بمفهوم الفوائد البنوك، وريبا، وعقد القرض، والعقد الجديد يعني الاستثمار، ودار الإفتاء المصرية، ومجلس العلماء الإندونيسي.

الفصل الثالث التحليل؛

نتائج البحث والنقاش حول نسبة الفتوى بين مجلس العلماء الإندونيسي ودار الإفتاء المصرية عن الفوائد البنوك، والفرق والمساواة بين الفتوتين، وطريقة الاستنباط الحكم في إصدار الفتوى بشأن الفوائد البنوك.

الفصل الرابع الاختتام؛

بعد إجراء البحوث والمناقشة المقارنة للفوائد البنوك عند دار الإفتاء المصرية ومجلس العلماء الإندونيسي، فإن الأخيرة هي النتيجة، وهي استخلاص بعض النقاط الهامة حول مقارنة الاستنباط الحكم، مقارنة تعريف الفوائد البنوك، وإبرام الحكم بحيث يمكن أن يقدم تفسيرات موجزة وواضحة. في هذا الفصل هناك أيضا اقتراحات من الباحث حول هذا البحث، واقتراحات لتقديم مساهمات علمية ومعرفة جديدة لهذا البحث.

الباب الثاني

الإطار النظري

أ. تعريف الفوائد البنوك

الفائدة هي أضافه يتم فرضها في معاملات القروض النقدية (القرض) التي يتم احتسابها القرض الرئيسي دون النظر في الاستخدام/النتيجة يتم احتساب الوقت الأساسي بالتاكيد مقدما ، وبشكل عام علي أساس النسب المثوية.^{٣١}

العبارة فوائد البنوك كمثل عقد تمويلية التي ارباح من تقسيم الأطراف واتفاقها و هناك ليس من فوائد قروض من عقد القرض.^{٣٢}

ب. فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة^{٣٣}

الحكم الشريعة عن الفائدة في الفتوى هي كما يلي:

١. وقد حققت ممارسة الفوائد النقدية اليوم معايير الربا التي تحدث في زمن رسول الله، وهي الربا ناسيعة. فان ممارسه الفائدة النقدية مدرجه في شكل واحد من اشكال الربا ، والفائدة حرام عند الشارع.

^{٣١} فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.

^{٣٢} فتوى دار الإفتاء المصرية رقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك و التعامل معها.

^{٣٣} فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.

٢. ممارسة تلك الفوائد النقدية حرام، سواء عن طريق البنك ، والتأمين ، وسوق راس المال ، ومحل الرهونات ، والتعاونية ، وغيرها من المؤسسة المالية أو الفردية.

٣. الربى النسيئة هي الزيادة بلا عوض تحدث بسبب زيادة الأجل اشترط مقدما.

العاملة مع المؤسسة المالية التقليدية:

١. للمنطقة التي لديها المكتب أو شبكه قائمه من المؤسسات المالية الشريعة ويسهل الوصول اليها ، لا يسمح بأي معاملات بناء علي حساب الفائدة.

٢. للمنطقة بدون المكتب أو شبكه قائمه من المؤسسات المالية الشريعة، يسمح لهم بمعاملات في المؤسسة التقليدية علي أساس الضرورة أو حاجة.

ج. فتوي دار الإفتاء المصرية

علمًا بأن دار الإفتاء المصرية قد أصدرت أربعة فتوى حول فوائد البنوك، وهي فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٧١٣ التاريخ ٠٣ سبتمبر ٢٠٠٧ عن قرض بفائدة، فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٢٤٤٦ التاريخ ١٦ مايو ٢٠١٣ عن العمل في البنوك ، فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك والتعامل معها، فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦٠٨ التاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٧ عن وضع المال في البنوك وأخذ الأرباح.

١. فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٧١٣ التاريخ ٠٣ سبتمبر ٢٠٠٧ عن قرض بفائدة^{٣٤}

الجواب : فضيلة الأستاذ الدكتور علي جمعة محمد

^{٣٤} فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٧١٣ التاريخ ٠٣ سبتمبر ٢٠٠٧ عن قرض بفائدة

المعاملات التي تتم على أساس القرض الذي يجزى نفعاً بالصورة المشروحة بالسؤال هي من باب الربا المحرم شرعاً؛ للقاعدة المتفق عليها "كل قرض جَرَّ نفعاً فهو ربا"، وهي مسألة خارجة عن مسألة الادخار والاستثمار والتمويل وتقليب المال؛ ولذلك نرى القانون المصري يفرق بين الفائدة التي لا تتعدى الخمسة بالمائة وبين الربا الذي هو أضعاف مضاعفة في تفاصيل ليس هذا محلها.

وفي واقعة السؤال، فإن التعامل بهذه الصفة التي تتراكم معها الفوائد بصورة متتالية على أصل الدين وتكلفته حرام شرعاً ومن باب الربا المحرم شرعاً. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٢. فتوى دار الإفتاء المصرية الرقم ٢٤٤٦ التاريخ ١٦ مايو ٢٠١٣ عن العمل في البنوك^{٣٥}

الجواب : أمانة الفتوى

اختلف الفقهاء منذ ظهور البنوك في العصر الحديث في تصوير شأنها؛ طبقاً لاختلاف أهل القانون والاقتصاد في ذلك التصوير فيما إذا كانت العلاقة بين العملاء والبنك هي علاقة القرض كما ذهب إليه القانونيون، أو هي علاقة الاستثمار كما ذهب إليه الاقتصاديون، والاختلاف في التصوير ينبني عليه اختلاف في تكييف الواقعة؛ حيث إنَّ مَنْ كَيْفَهَا قَرْضًا عَدَّهُ عقدَ قرضٍ جَرَّ نفعاً فكان الحكم بناءً على ذلك أنه من الربا المحرَّم.

ثم اختلفت الفتوى فرأى بعضهم أنَّ هذا من قبيل الضرورات التي يجوز للمسلم عند الاضطرار إليها أن يفعلها بناءً على قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"؛ أخذاً من عموم قوله

تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ البقرة: ١٧٣.

^{٣٥} فتوى دار الإفتاء المصرية الرقم ٢٤٤٦ التاريخ ١٦ مايو ٢٠١٣ عن العمل في البنوك

ورأى بعضهم أنه ليس من باب الضرورة؛ حيث إن الضرورة تعرف شرعاً بأنها حالة إذا لم يتناول الإنسان فيها المحرّم هلك أو قارب على الهلاك، وبعض هؤلاء رأى الجواز من قاعدة "الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة".

ومن سلك في التكييف مسلك الاستثمار فبعضهم عدّها من قبيل المضاربة الفاسدة التي يمكن أن تصحح بإجارة، وبعضهم ذهب إلى أنها معاملة جديدة وعقد جديد غير مُسمّى في الفقه الإسلامي الموروث فاجتهد فيه اجتهداً جديداً كما اجتهد فقهاء سمرقند في عقد بيع الوفاء باعتباره عقداً جديداً، وكما اجتهد شيخ الإسلام أبو السعود في عقد المعاملة وحكم بحلّها كما حكم الأولون بحلّ بيع الوفاء؛ وذلك لمراعاة مصالح الناس ولشدة الحاجة إليها، ولاستقامة أحوال السوق بها، ولترتّب معاش الخلق عليها، ولمناسبتها لمقتضيات العصر من تطور المواصلات والاتصالات، والتقنيات الحديثة، وزيادة السكان، وضعف الروابط الاجتماعية، وتطور علوم المحاسبة، وإمساك الدفاتر، واستقلال الشخصية الاعتبارية عن الشخصية الطبيعية. وغير ذلك كثير.

فالحاصل أن الخلاف قد وقع في تصور مسألة التعامل في البنوك ومع البنوك وفي تكييفها وفي الحكم عليها وفي الإفتاء بشأنها. ومن القواعد المقررة شرعاً:

أولاً: أنه إنما يُنكر ترك المتفق على فعله أو فعل المتفق على حرّمته، ولا يُنكر المختلف فيه.

ثانياً: أن الخروج من الخلاف مستحب.

ثالثاً: أن من ابتلي بشيء من المختلف فيه فليُقِلّد من أجاز.

ومن المعلوم من الدين بالضرورة حرمة الربا؛ حيث وردت حرّمته في صريح الكتاب والسنة،

وأجمعت الأمة على تحريمه؛ قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ

الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» [البقرة: ٢٧٥]، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَيْهِ» رواه أحمد في "مسنده".

ولكنَّ الخلاف حدث فيما إذا كان هذا الحاصل في واقع البنوك هو من قبيل الربا المحرَّم شرعاً، أو أنه من قبيل العقود الفاسدة المحرمة شرعاً أيضاً، أو أنه من قبيل العقود المستحدثة والحكم فيها الحلُّ إذا حققت مصالح أطرافها ولم تشتمل على ما حُرِّم شرعاً.

وبناءً على ما سبق: فإنه يجب على كل مسلم أن يدرك أن الربا قد حرَّمه الله سبحانه وتعالى، وأنه متفقٌ على حرِّمته، ويجب عليه أن يدرك أن أعمال البنوك اختلَف في تصويرها، وتكييفها، والحكم عليها، والإفتاء بشأنها، وأن يدرك أن "الخروج من الخلاف مستحب"، ومع ذلك فله أن يُقِلِّد من أجاز، ولا حُرْمَة عليه حينئذٍ في التعامل مع البنك وشهادات الاستثمار بصورها كافةً أخذاً وإعطاءً وعملاً وتعاملاً ونحوها. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٣. فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك والتعامل معها^{٣٦}

الجواب : الأستاذ الدكتور / شوقي إبراهيم علام

فوائد البنوك ودفاتر التوفير من الأمور المختلف في تصويرها وتكييفها بين العلماء المعاصرين، والذي استقرت عليه الفتوى أن الإيداع في البنوك ودفاتر التوفير ونحوها هو من باب

^{٣٦} فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك والتعامل معها

عقود التمويل المستحدثة لا القروض التي تخر النفع المحرم، ولا علاقة لها بالربا، والذي عليه التحقيق والعمل جواز استحداث عقود جديدة إذا خلت من الغرر والضرر، وهذا ما جرى عليه قانون البنوك المصري رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣م، ولائحته التنفيذية الصادرة عام ٢٠٠٤م، وحكم الحاكم يرفع الخلاف، فليست الأرباح حرامًا. لأنها ليست فوائد قروض، وإنما هي عبارة عن أرباح تمويلية ناتجة عن عقود تحقق مصالح أطرافها، ولذلك يجوز أخذها شرعًا. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٤. فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦٠٨ التاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٧ عن وضع المال في البنوك وأخذ الأرباح^{٣٧}

الجواب : الفتاوى الإلكترونية

وضع المال في البنك وأخذ الفوائد عليه أمر جائز ولا حرج فيه، فالبنك: مؤسسة وسيطة قامت للتوفيق بين المودعين الذين لديهم فائض ادخاري، والمستثمرين الذين لديهم حاجة لتلك المدخرات، على أن تتلقى تلك المؤسسة أموال المودعين، وتدفعها للمستثمرين مقابل مبلغ مالي تأخذه من المستثمرين يتم توزيعه بين البنك، وبين المودعين.

والمعاملة بين البنك والمودع والمستثمر تعد من قبيل الاستثمار، فيجوز للمسلم أن يُودع هذه الأموال التي يستثمرها له البنك في تمويل مشروعاته، ويجوز له أخذ العائد الاستثماري عن هذا المبلغ وإن كان مُحددًا، وثبات العائد إنما هو لتطور علوم المحاسبة، واستقرار نسب الأرباح في النظام البنكي على المدى الطويل، كما يجوز للبنك أن يأخذ كذلك العائد المتفق عليه مع

^{٣٧} فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦٠٨ التاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٧ عن وضع المال في البنوك وأخذ الأرباح

أصحاب المشروعات التي قام البنك بتمويلها، فهذه المعاملة هي عقد تمويل جديد وليست من الربا المحرم شرعاً. والله سبحانه وتعالى أعلم.

د. البحث عن مجلس العلماء الإندونيسي

مجلس العلماء الإندونيسي يقف في التاريخ ٧ رجب ١٣٩٥ هـ أو ٢١ يوليو ١٩٧٥ م في جاكرتا هو منظمة، جمعية العلماء، الفقهاء، وخبراء دينيين من مختلف المنظمات المجتمعية المعترف والمعتبرة بها التي أصبحت مؤسسة موثوقة ومختصة تهدف إلى توجيه ودراسة وتحديد المواقف تجاه جميع الإسلام في إندونيسيا.^{٣٨}

بدءاً من مؤتمر العلماء في جاكرتا التي تديرها حكومة مراكز الدعوة الإسلامية في وقت الكياهي الحاج عبد الدحلان وزيراً للشؤون الدينية، ٣٠ سبتمبر حتى ٤ أكتوبر ١٩٧٠، في ذلك الوقت طلب اقتراحات أن يدفع الوحدة من الناس الأنشطة الاجتماعية من خلال تشكيل مجلس العلماء إندونيسيا التي كلفت باعطاء الفتوى.^{٣٩}

في ١ يوليو ١٩٧٥ عهد سوماترو من خلال وزارة الدين يعلن تعيين لجنة تحضيرية تشكيل المجلس العلماء الوطني، مع رئيس مجلس إدارة الحاج سودرمان، المستشار الدكتور همكا، الكياهي الحاج عبد الله شافعي و الكياهي الحاج شكري غزالي. في المؤتمر العلماء الوطني بتاريخ ٢١-٢٧

³⁸ Sejarah Majelis Ulama Indonesia, <http://mui.or.id/id/category/profile-organisasi/sejarah-mui/> ,

مأخوذ في التاريخ ٨ مارس ٢٠١٨.

³⁹ Muhammad Atho Mudzhar, *Fatwa-Fatwa Majelis Ulama Indonesia: Sebuah Studi tentang Pemikiran Hukum Islam di Indonesia 1975-1988*, edisi Dwibahasa, (Jakarta: INIS, 1993), h. 66.

يوليو ١٩٧٥م على "تشكيل الميثاق مجلس العلماء الاندونسي الذي وقعها ٦٦ مشاركا ، وأعلن عن تشكيل مجلس العلماء الإندونيسي مع الرئيس العام الدكتور همكا. حضرها ممثلو مجلس العلماء الإقليمي، وممثلو الوسط عشره المنظمة الإسلامية، وعدد من العلماء المستقلين، و٤ (أربعة) من الخدمة الدينية الإسلامية، الرفع البري، القوات الجوية، البحر والشرطة الاندونسي.^{٤٠} مؤسسات الفتوى الإسلامية العاشرة هي: نخضة العلماء (الكياهي الحاج محمد دخلان)، محمدية (الحاج باسط واحد)، الشركة الإسلامية الحاج شافعي ويراكوسوماه)، Perti (الحاج نورحسن بن حجر)، الوصلية (أنس تانجوع)، مطلع الأنوار (الكياهي الحاج صالح السعيد)، GUPPI (الكياهي الحاج س. قدرة الله) PDI (الحاج سوكارسونو)، DMI (الكياهي الحاج هاشم)، الاطئدية (الحاج زين العارفين عبس).^{٤١}

وفقا قمر الهدى ، والمشاركة الحكومية في ولادة مجلس العلماء الاندونسي جعلت العديد من الأطراف تقييم أن مجلس العلماء الاندونسي المؤسسات شبه الحكومية، بالمعنى الهيكلي لا يشمل معهد مجلس العلماء الاندونسي المؤسسات الدولة ، مثل مجلس النواب أو كومناس هام ، ولكن يتم تمويل المؤسسة الحكومة من خلال وزارة الشؤون الدينية وتلقت الدعم من البلد، هذا النوع من

⁴⁰Laporan Tahunan The Wahid Institut 2008, *Menapaki Bangsa yang Kian Retak*, (Jakarta: The Wahid Institut, 2008), h. 31.

⁴¹ Sejarah Majelis Ulama' Indonesia, <http://mui.or.id/id/category/profile-organisasi/sejarah-mui/> ,

مأخوذ في التاريخ ٨ مارس ٢٠١٨.

الشرط يسبب مجلس العلماء الاندونسي لتكون قريبة من الحكومة حتى جعل مجلس العلماء الاندونسي منظمة لها تأثير أوسع من المنظمات المستقلة الأخرى.^{٤٢}

إعطاء الفتوى والمشورة، سواء للحكومة أو إلى من المسلمين في القضايا المتعلقة على الدين الخصوص وجميع المشاكل التي تواجه الأمة بشكل عام. الى جانب ذلك ، ليس هناك في كثير من الأحيان موقف مجلس العلماء الاندونسي المعاكس الحكومة، ولكن ليس في كثير من الأحيان تم حث مجلس العلماء الاندونسي من قبل سياسة الحكومة؛ و مجلس العلماء الاندونسي هو دائما تحت ضغط للدفاع عن سياساتها و برنامج.^{٤٣} ومنذ تأسيس أول مجلس العلماء الإندونيسي له غرض عام وهو:

١. توجيه وإرشاد مسلمي إندونيسيا في تحقيق الحياة الدينية والاجتماعية التي رضى الله عليها؛
٢. الدعوة والفتوى في القضايا الدينية والاجتماعية للحكومة والمجتمع، وتعزيز الأنشطة من أجل إقامة العلاقات الإسلامية والوثام بين الأديان في تعزيز وحدة و وحدة الأمة؛
٣. الوصل بين العلماء والحكومة ووسائل أو جسور للجمهور إلى الحكومة لتحسين الرفاه وأحدث القضايا؛

⁴² Qomarul Huda, *Otoritas Fatwa Dalam Konteks Masyarakat Demokratis (Sebuah Tinjauan Terhadap Fatwa MUI Pasca Orde Baru)*, dalam Puslitbang Lektur dan Khasanah Keagamaan, *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dalam Perspektif Hukum dan Perundang-Undangan*, (Jakarta: Badan Litbang dan Diklat Kementerian Agama RI, 2012), h. 78.

⁴³ Zainul Abbas, *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dan Kajian Hukum Indonesia*, dalam *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dalam Perspektif Hukum dan Perundang-undangan*, Badan Litbang dan Diklat Kementerian Agama RI Tahun 2012, h. 59.

٤. تعزيز العلاقة والتعاون بين المنظمات والمؤسسات الإسلامية والمثقفين المسلمين

والعلماء في تقديم الإرشاد للمجتمع الإسلامي من خلال بناء المشاورات والمعلومات

على أساس المعاملة بالمثل.^{٤٤}

٥. البحث عن دار الإفتاء المصرية

أنشئت دار الإفتاء المصرية في عام ١٨٩٥م أو في عام ١٣١٣هـ، وهي في مقدمة المؤسسات الإسلامية التي تناقش الدين الإسلامي في جمهورية مصر العربية وتدعم البحث الفقهي بين العاملين في جميع دول العالم الإسلامي، حيث تعزز دور التاريخ والثقافة من خلال ربط المسلمين المعاصرين بأصولهم الدينية، وتوضيح الأصول الإسلامية وإزالة التضليل من دينهم وعالمهم، والكشف عن الأحكام الإسلامية في جميع أشكال الحياة الجديد والمعاصر الذي لم يرد ذكر الماضي في الأحكام والمسائل القانونية.^{٤٥}

أنشئت دار الإفتاء المصرية ومكانتها وتطورها التي تركز على مشاكل الشكاوى وإصدار فتوى. ظلت وظائف وأدوار دار الإفتاء المصرية لا تزال من قبل الاحتلال البريطاني حتى الآن، ولم يؤثر الاستعمار على واجبات ووظائف الفتوى من حيث التنظيم والراتب والاعتماد على النظام القضائي. الشيخ المهدي العباسي الذي المفتي كان معيناً قبل الاحتلال هو الذي استمر مفتياً بعد الاحتلال. ودار الإفتاء المصرية قد استقلت بالفعل مالياً وإدارياً عن وزارة العدل بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١م، والآن لديها أنظمة داخلية ومالية تم اعتمادها ونشرها في جريدة الوقائع المصرية،

⁴⁴ Sejarah Majelis Ulama Indonesia, <http://mui.or.id/id/category/profile-organisasi/sejarah-mui/>, مأخوذ في التاريخ ٨ مارس ٢٠١٨.

⁴⁵ <http://www.dar-alifta.org/Module.aspx?Name=aboutdar>, أخذ في التاريخ ٢٩ أكتوبر ٢٠١٩.

هذا الإنجاز الرائع لا ينفي أن دار الافتاء المصرية تابعة لوزارة العدل التي هي مجرد تبعية سياسية بنيوية، ولا سلطة لوزارة العدل على الدار الافتاء المصرية، ولكن لا يزال هناك تبعية بين دار الافتاء المصرية مع وزارة العدل، وسبب هذا التبعية هو أن المؤسستين تشتركان في جزء عام من النظر في قضية الإعدام وتطلبان الفتوى إلى دار الافتاء المصرية لنظر علي ذلك، وعلى غرار دار الافتاء المصرية، استقالت العديد من الهيئات القضائية الأخرى من وزارة العدل، ولا تزال تعتمد سياسياً على وزارة العدل، كممثل مجلس الدولة والمحكمة الدستورية العليا وهيئة قضايا الدولة.^{٤٦} دار الافتاء المصرية لديها نوعين من المهام:

اولا: المهام الدينية:

١. الإجابة على الأسئلة وإصدار الفتاوى بمختلف اللغات.
٢. إصدار بيانات عن الدين.
٣. إعداد بحث علمي الذي يبحث المشكلة المخصصة.
٤. الرد على الاشتباه في الدين الإسلامي.
٥. استطلاع أوائل الشهور من الهجرية.
٦. طالب تدريب رسول لدراسة الفتوى
٧. إعداد المفتي الذي سيتم وضعه في منطقة بعيدة من مصر.

اخيرا: المهام القانونية:

⁴⁶ أخذ في التاريخ ٢٩ أكتوبر ٢٠١٩ <http://www.dar-alifta.org/AR/aboutdar.aspx?ID=101>

تقديم المشورة الشرعية للمحاكم المختصة والمعتبرة في قضايا الإعدام.^{٤٧}

و. مفهوم الربا

الربا في اللغة هو مطلق الزيادة والنمو، أما في الشرع فيراد به الزيادة المالية المشروطة لأحد

المتعاقدين في عقد المعاوضة من غير أن يكون لها مقابل للمتعاقد الآخر.^{٤٨}

أقسام الربا:^{٤٩}

١. ربا ديون

الزيادة في نوع من أنواع القروض، والقاعدة العامة هي كل قرض جر نفعا فهو

ربا. فكل زيادة مالية في مقابل الزمن الذي يستغرقه القرض فهو محرم.

٢. ربا البيوع

وهو نوعان يعني ربا الفضل اي الزيادة، و ربا النسيئة اي التأجيل والتأخير

فربا فضل يعني بيع طعام بطعام من نوعه مع زيادة في الكيل أو الوزن بعض النظر

عن الجودة عن الرداءة. أو ذهب بذهب، أو فضة بفضة، مع زيادة في الوزن.

وربا النسيئة يدخل فيه الربا السابق إذا كان أحد العوضين حاضرا والآخر مؤجلا،

والبيع السابق لا يحل فيه التأجيل حتى مع غير الزيادة.

⁴⁷ , أخذ في التاريخ ٢٩ أكتوبر ٢٠١٩ <http://www.dar-alifta.org/AR/aboutdar.aspx?ID=101>.

^{٤٨} علي أحمد السالوس، المعاملات المالية المعاصرة، (كويت: مكتبة الفلاح، ١٩٩٢)، ص. ٩.

^{٤٩} علي أحمد السالوس، المعاملات المالية المعاصرة... ص. ١٢-١٦.

ز. مفهوم القرض^{٥٠}

القرض في اللغة: مصدر قرض الشيء يقرضه: إذا قطعه. والقرض: اسم مصدر بمعنى

القراض، هو ما تعطيه الإنسان من مالك لتقضاه، وكأنه شيء قد قطعه من مالك. وفي

الاصطلاح: دفع مال إرفقاً لمن ينتفع به ويرد بدله.

حكم القرض:

لا خلاف بين الفقهاء في أن الأصل في القرض في حق المقرض أنه قرينة من القرب، لما فيه من إيصال النفع للمقرض، وقضاء حاجه، و تفريج كربته. أما في حق المقرض، فالأصل الإباحة وذلك لمن علم من نفسه الوفاء. ذهب الفقهاء إلى أن كتابة الدين والإشهاد عليه مندوبان وليس واجبين.

أركان القرض:

ذهب الفقهاء إلى أن أركان عقد القرض ثلاثة:

١. الصيغة، وهي الإيجاب والقبول؛

٢. العاقدان، وهما المقرض والمقرض؛

٣. المحل، وهو المال المقرض.

ويعرف القرض في الإقتصاد بأنه عملية الائتمان الثقة المتبادلة بين طرفين هما صاحب

القرض، المقرض، من ناحية، و مستلم القرض، المقرض، من ناحية أخرى. وتتم هذه العملية

بإبرام عقد قانوني يتضمن شروطاً تلزم المقرض بأن ينقل للمقرض ملكية شيء معين (سلعة أو

^{٥٠} علي بن محمد الجمعة، معجم المصطلحات الإقتصادية والإسلامية، (الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٠)، ص، ٤٢٦-٤٢٧.

رأس مال) يسمى القرض، وتلزم المقرض برد ذلك القرض في أجل معين نع فائدة تعد من الناحية الإقتصادية سعر الخدمة التي قدمها المقرض للمقرض طيلة مدة التمتع بالقرض.

والقرض المحرم نوعان يعني قرض استهلاكي، وقرض إنتاجي أو استغلالي:^{٥١}

القرض استهلاكي هي القرض يؤخذ للاستهلاك أي إذا احتاج شخص الى مال لطعام لا يجده، وأعطاه آخر قرضا بفائدة، وحرمة هذا القرض واضحة بلا خلاف. اما القرض إنتاجي أو استغلالي، اذا استخدم القروض في تجارة من اجل التنمية والربح، وحددت فائدة ثابتة لرأس المال.

ح. مفهوم الاستثمار^{٥٢}

الإستثمار هو طلب الحصول على الثمرة. وثمره الشيء ما تولد عنه أي توفر أدوات الإنتاج التي تستخدم بقصد إنتاج سلع الاستهلاك أو أدوات جديدة. والمعروف أن الحافز على الاستثمار في ظل النظام الرأسمالي ينبثق من عاملين رئيسين:

١. الأرباح التي يأمل أصحاب المشروع الحصول عليها في المستقبل؛
٢. سعر الفائدة السائدة، فهم يقبلون على اقتراء السلع الرأسمالية إذا دلت تقديراتهم على أن نسبة الكسب المنتظر إلى نفقات الحصول على أدوات الإنتاج و صيانتها، فضلا عن المجازفة برأسمال أصحاب المشروع سوف تكون أعلى من سعر الفائدة الجاري. على أن

^{٥١} علي أحمد السالوس، المعاملات المالية المعاصرة، (كويت: مكتبة الفلاح، ١٩٩٢)، ص. ١٤-١٥.

^{٥٢} علي بن محمد الجمعة، معجم المصطلحات الإقتصادية والإسلامية... ص. ٤٣-٤٤.

هناك نوعا من الاستثمار لا يكون معياره الأساسي الربح، ذلك هو الاستثمار الذي تقوم به الدولة.

الاستثمار المصرفي هو أن يقوم المصرف بتوظيف جزء من أمواله الخاصة أو المودعية لديه في العمليات الاستثمارية، ومن بينها التوظيف في الشركات الصناعية والتجارية والمالية والعقارية، كما قد يشترك المصرف في تأسيس الشركات وقد يقوم بدور الشركات القابضة، ويتولى هذا النوع بشكل أكبر البنوك المتخصصة مثل البنوك الزراعية والصناعية والعقلية، كما قد تتولى المصارف ذات طابع الدولي الكثير من هذه الاستثمارات في حالة اتجاهها الى عمليات التمويل الكبرى.



الباب الثالث

فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية و

طريقة استنباط أحكام بينهما

أ. فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي

الفائدة هي اضافته يتم فرضها في معاملات القروض النقدية (القرض) التي احتسابها من القرض الرئيسي دون النظر في الاستخدام/النتيجة بواسطة وتيرة الوقت، بالتاكيد مقدما ، وبشكل عام علي أساس النسب المثوية.^{٥٣}

في هذا التعرف أن فائدة هي:

١. زيادة من قروض النقدية

٢. زيادة لأن زيادة الأجل الدفع

٣. زيادة التي محسوبة مقدما

٤. الربا من ربا النسئة

٥. حرام

رأي الفقهاء بأن الفوائد البنوك تُفرض في معاملة القرض أو القرض و الإقتراض:

١. النووي في المجموع

قال النووي: قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِيمَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ تَحْرِيمِ الرَّبَا عَلَى وَجْهَيْنِ

^{٥٣} فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ سنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.

أَحَدُهُمَا أَنَّهُ مُجْمَلٌ فَسَرَّتْهُ السُّنَّةُ وَكُلُّ مَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنْ أَحْكَامِ الرِّبَا فَهُوَ بَيَانٌ لِمُجْمَلِ
الْقُرْآنِ نَقْدًا كَانَ أَوْ نَسِيئَةً. وَالثَّانِي أَنَّ التَّحْرِيمَ الَّذِي فِي الْقُرْآنِ إِنَّمَا تَنَاوَلَ مَا كَانَ مَعْهُودًا
لِلْجَاهِلِيَّةِ مِنْ رِبَا النِّسَاءِ وَطَلَبِ الزَّيَادَةِ فِي الْمَالِ بِزِيَادَةِ الْأَجَلِ وَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا حَلَّ أَجَلَ دَيْنِهِ
وَلَمْ يُؤْفِهِ الْعَرِيمُ أَضْعَفَ لَهُ الْمَالَ وَأَضْعَفَ الْأَجَلَ ثُمَّ يَفْعَلُ كَذَلِكَ عِنْدَ الْأَجَلِ الْآخِرِ وَهُوَ مَعْنَى
قَوْلِهِ تَعَالَى: لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً؛ قَالَ ثُمَّ وَرَدَتْ السُّنَّةُ بِزِيَادَةِ الرِّبَا فِي النَّقْدِ مُضَافًا
إِلَى مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ.^{٥٤}

٢. ابن العربي في احكام القرآن

الرِّبَا فِي اللَّغَةِ هُوَ الزَّيَادَةُ، وَفِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ كُلُّ زِيَادَةٍ لَمْ يُقَابَلْهَا عِوَضٌ.^{٥٥}

٣. العين في عمدة القري

الزَّيَادَةُ عَلَى أَصْلِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ تَبَايَعٍ.^{٥٦}

٤. السرخسي في المبسوط

الرِّبَا: هُوَ الْفَضْلُ الْحَالِي عَنْ الْعِوَضِ الْمَشْرُوطِ فِي الْبَيْعِ.^{٥٧}

٥. الرغيب في المفردات في غريب القرآن

وَالرِّبَا: الزَّيَادَةُ عَلَى رَأْسِ الْمَالِ.^{٥٨}

^{٥٤} أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المذهب، (دار الفكر)، ج. ٩، ص. ٣٩١

^{٥٥} القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية)، الطبعة: الثالثة، ج. ١، ص. ٣٢٠.

^{٥٦} أبو محمد محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري؟ شرح صحيح؟ البخاري، (بيروت: دار إحياء التراث؟ العربي)، ج. ١١، ص. ١٩٩

^{٥٧} محمد بن أحمد السرخسي، المبسوط، (بيروت: دار المعرفة)، ج. ١٢، ص. ١٠٩.

^{٥٨} أبو القاسم الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (دمشق بيروت: دار القلم، الدار الشامية)، الطبعة: الأولى، ص. ٣٤٠.

٦. محمد علي الصابوني في روائع البيان تفسير آيات الأحكام

الربا في اللغة: الزيادة مطلقا. وفي الشرع: زيادة يأخذها المقرض من المستقرض مقابل

الأجل.^{٥٩}

٧. وهبة بن مصطفى الزحيلي في الفقه الإسلامي وأدلته

فوائد المصارف (البنوك) حرام حرام حرام، وربما المصارف أو فوائد البنوك: من ربا

النسيئة، سواء أكانت الفائدة بسيطة أم مركبة، لأن عمل البنوك الأصلي الإقراض

والاقتراض.^{٦٠}

٨. محمد شافعي انطونيو^{٦١}

فائدة البنك فهو حرام لأنه نفقة القرض الرئيسي الذي يجب دفعه عند أجل استحقاق ، على

الرغم من ان الكسب أو المشروع في فقدان.

ب. فوائد البنوك عند دار الإفتاء المصرية

فوائد البنوك ودفاتر التوفير هي عبارة عن أرباح تمويلية ناتجة عن عقود تحقق مصالح

أطرافها^{٦٢} ، اي فوائد من عقد التمويل الذي متعقدين يتقاسمان الربح و الخسارة. من باب عقود

^{٥٩} محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، (دمشق: مكتبة الغزالي)، الطبعة: الثالثة، ج. ١، ص. ٣٨٣.

^{٦٠} وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، (سورة دمشق: دار الفكر)، ج. ٥، ص. ٣٧٤٥.

^{٦١} Junaedi, Analisis Studi Komparasi Pemikiran Muhammad Quraish Shihab dan Muhammad Syafi'I Antonio Tentang Bunga Bank, Makassar, Skripsi, (Makassar: UIN Alauddin, 2017).

^{٦٢} فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك والتعامل معها.

التمويل المستحدثة لا القروض التي تجر النفع المحرم، ولا علاقة لها بالربا، والذي عليه التحقيق والعمل جواز استحداث عقود جديدة إذا خلت من الغرر والضرر.^{٦٣}

والمعاملة بين البنك والمودع والمستثمر تعد من قبيل الاستثمار، فيجوز للمسلم أن يؤدع هذه الأموال التي يستثمرها له البنك في تمويل مشروعاته، ويجوز له أخذ العائد الاستثماري عن هذا المبلغ وإن كان مُحددًا.^{٦٤}

في هذا التعرف أن فائدة هي:

١. زيادة من عقود جديدة يعني عقد الاستثمار
 ٢. ليس من عقد القرض
 ٣. هي العائد الاستثماري من تمويل المشروعات
 ٤. جواز محددًا مقدما
 ٥. حلال جواز اخذ و عمل معها إذا خلت من الغرر والضرر
- رأي الفقهاء بأن الفوائد البنوك هي من معاملة الاستثمار و جواز يأخذها و عمل معها:^{٦٥}
١. الشيخ علي جمعة

أكد الشيخ علي جمعة، مفتي الديار المصرية، أنه جواز اخذ الفائدة، والأرباح، على الأموال المودعة في البنك. لأن واقع النظام المالي قد تغير، والعملية على التعامل وأنها ليست

^{٦٣} فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارث ٢٠١٦ عن فوائد البنوك والتعامل معها

^{٦٤} فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦٠٨ التاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٧ عن وضع المال في البنوك وأخذ الأرباح.

^{٦٥} Nadirsyah Hosen, Klarifikasi Soal Postingan Riba, <https://nadirhosen.net/tsaqofah/syariah/klarifikasi-soal-postingan-riba>

كالعصور القديمة التي تستخدم الذهب والفضة، وكذلك فتوى الجمعية البحوث الإسلامي الأزهر تسمح بالاستفادة من التقسيم نسبة الربح في بداية الصفقة في المعاملات الاستثمارية. ثم أكد أن مشكلة هذه الفائدة المصرفية هي قضية خلافية بين العلماء وليس في النهائية.

وقد أجرى مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف بحثاً في هذا الشأن وأصدر فتوى تسمح بدفع تقاسم الأرباح في بداية الأموال المستثمرة في البنك، لأنه منذ عام ١٩٧٣ هـ هناك تقييم للعملة أي النقد الأجنبي والقيمة تتغير، والمشاكل المالية في البنك قد تغير مع هذا التاريخ، والأنشطة المتغيرة والبيئة. وبالنظر إلى هذا الطرف، أعتقد أن قيمة الربح أو ما يسمونه لغة البنك أي الفائدة، يمكن تحديدها من خلال حساب النسبة المئوية مقدماً على الأموال المستثمرة في البنك، وعموماً وعامة، وهذه مشكلة خلاف بين علماء الفقه هل البنوك الشرعية أو البنوك التقليدية مختلفة في النظام أو مختلف فقط الاسم؟ بناء على المعرفة الفعلية التي أقوم بها، أنا ادخر وأضع أموالاً في البنك الفيسل، فهل هناك مجرد شك أم لا؟ البنوك هي مؤسسات للتمويل، في أيامنا هذه، كل شيء يتعلق بالمال والأعمال المصرفية، بحيث أن المجتمع اليوم يفهم بشكل مباشر أو غير مباشر العلم في المجال الاقتصادي، وبعضها كليات إدارة الأعمال أو نحو ذلك. وبين النقود والبنك، كلاهما وحدة يستخدمها الشخص النقود الذي صدر هو البنك، والبنك يدير، وتوزيع النقود، المال هو اسم آخر للبنك، البنك هو اسم آخر من المال، إذا أراد شخص يحرم البنك، فلا ينبغي له أن يستخدم النقود، فإن النقود الذي نستخدمه حرام! ولذلك يجب أن يفهم أن النقود والبنك هما شيئان من نفس الشكل.

كان أساتذتنا الذين يُدرّسون لنا مادة "النقود والبنوك" يقولون: العنوان غلط، عنوان المادة "النقود والبنوك"، نقولهم طب العنوان الصح إيه ده من أولها كده؟! يقولون العنوان الأدق "النقود هي البنوك"، وعلى ذلك فالبنوك هي النقود، ما قصة ذلك؟

ذلك القصة هي شكل من أشكال الأحداث والأمثلة التي حرم الله الربا في المعاملة، وجميع العلماء والمسلمين يتفقون على حرم الربا، إنما حرم الربا في الذهب والفضة، وعندما يظهر البنك وهذا المال، ثم لا يوجد توازن في الاتفاق على أداة الدفع، ثم في سنة ٧١ قام نيكسون، رئيس أمريكا بقطع العلاقة بين الدولار و الذهب، حتى يهرب من مديونية كبيرة في ذمة الولايات المتحدة لفرنسا، بعد تغيير آلية العملة هذه، التي يسمونها عملة الدولار، قامت جميع دول العالم بتداول عملاتها، ولا علاقة للنقود الورقية بالذهب أو الفضة. وكانت من أول من بادر بهذا التعويم الكويت ومصر وغيرهما من الدول، وكان آخر دولة فعلت هذا لبنان.

هذه الأموال مستمدة من الطباعة، وطباعة هذه الطباعة المال ينتمي إلى البنك المركزي في شارع فيصل، بتطبع النقود، لما نشوف المائة جنيه بتكلفت الدولة ١٦ قرشا -تمن الورق وتمن الخبر وتمن الطباعة- إذن هناك فرق ما بين ما معي من قيمة ١٠٠ جنيه تشتري بها قميص، لكن الـ ١٦ قرشا ما تعملش حاجة ما تشتريش ساندويتش طعمية، يبقى إذن هناك فارق كبير، هذا الفارق الكبير كيف يُقاد، نقوده إزاي في المجتمع؟

وهذا التمييز الضخم والمتأثر للغاية يجعل كل شيء لديه فرق في القيمة يسمى "التضخم"، عندما نحتاج للمال لنأمل في سهولة عيش الحياة، نطبع المال، ولكن طباعة

النقد ليست في شكل مبادلات للإنتاج؛ بل هي في شكل مبادلات للإنتاج، فبدلاً من خراب البيوت هكذا، ثم يجب أن يكون هناك بنك يسحب هذه الأموال من الأسواق والتداول في المجتمع في شكل مدخرات، وتلك البنوك أعادته إلى الأسواق والشركات في شكل استثمارات، وهذه هي دورة المال (البنكنوت) التي حدثت في البنك، ولا يطبع فلا يحدث التضخم، إذن فالبنوك حلال، وكلها بتقوم بالتمويل، لكن يخطئ من يُسميها "قرض"، ففي قانون ٢٠٠٤ الضابط للجهاز المصرفي سمّاها "تمويل" ولم يُسمّها "قرض".

ما هو الاسم الذي يتوافق مع ما يحدث في البنك؟ لا، في الواقع، هذا ليس قرضاً. يجب أن يكون القرض في الإسلام جيد وحسن وليس زياد أو انخفاض، لكن هذه فيها استثمار، البنوك لن ترغب في إعطاء قرض مجانا مع جيدة أي حسنة ليس زيادة أو انخفاض، ولكن البنك سوف نرى كيف دوران المال واستخدام المال للأعمال التجارية سوف تولد أرباحاً.

وذلك فإن الجواب هو أن جميع البنوك، سواء كانت إسلامية أو تقليدية، هي على موجب الحكم الشرع الشريف، وعلى هذا التفسير، لا يذكر أن الربا حلال، وحيث إن عقود التمويل التي يحدثها البنك ليست قروضاً، والله أعلم.

٢. الشيخ محمد عبده

لا يشمل ربا من يأخذ المال في نهاية العقد والمال هو الربح الذي تم تقاسمه. وليس هناك اتفاق بين الفقهاء حول القدرة على اتخاذ مثل هذه الأرباح، ولا يدخل ذلك في الربا الجلي المركب المخرب للبيوت، لأن لأن المعاملة متفق عليها أن يكون لها فوائد لهم. يعني

للعامل ولصاحب المال، وإذا كان ذلك ضاراً بأحد الأطراف ونافع لآخر فقط الذين لم يكن لديهم اتفاق في السابق، فإن الربا هو المحذور والضار، ثم المعرض هنا هو عندما يحصل على الربح والخسارة ثم يتم تحديده من قبل مقياس واحد.

٣. محمد سيد طنطوي

أستاذ التفسير بجامعة الأزهر، وشيخ الأزهر الراحل.

ولا مانع في الشرع من أن يقوم البنك المستثمر للمال بتحديد ربح معين مقدماً في عقد المضاربة الذي يكون بينه وبين صاحب المال الذي يضعه في البنك بنية ويقصد الاستثمار.

وان البنك لم يحدد الربح مقدماً إلا بعد دراسة مستفيضة ودقيقة لأحوال السوق العالمية وتعليمات وتوجيهات من البنك المركزي الذي يعد بمنزلة الحكم بين البنوك والمتعاملين معها.

وتحديد الربح مقدماً فيه منفعة لصاحب المال ولصاحب العمل لأنه يعرف حقه معرفة خالية من الجهالة ولصاحب العمل لأنه يحمله على أن يجد ويجتهد في عمله.

وأن هذا التحديد للربح مقدماً لا يتعارض مع احتمال الخسارة من جانب المستثمر وهو البنك أو غيره لأنه من المعروف أن الأعمال التجارية المتنوعة إن خسر صاحبها في جانب ربح من جوانب أخرى.

وأشار إلى خراب الذمم مما يجعل صاحب المال تحت رحمة صاحب العمل المستثمر للمال وهو البنك أو غيره والذي قد يكون غير أمين فيقول مثلاً: ما ربحت شيئاً وقد ربح الكثير مما يوقع في الظلم الذي نعت عنه الشريعة.

ولم يقل أحد من الأئمة أن تحديد الربح مقدماً في عقود المضاربة يجعله معاملة ربوية يحرم فيها الربح الناشئ عن العمل في المال المستثمر.

"إننا لا نرى نصاً شرعياً ولا قياساً نطمئن إليه يمنع من تحديد الربح مقدماً، ما دام هذا التحديد قد تم باختيار الطرفين ورضاها المشروع، ومع هذا من أراد أن يتعامل مع البنوك التي تحدد الأرباح مقدماً فله ذلك، ولا حرج عليه شرعاً، إذا المقياس في الحرمة والحل ليس التحديد أو عدم التحديد للربح، وإنما المقياس هو خلو المعاملات من الغش والخداع والربا والظلم والاستغلال وما يشبه ذلك من الرذائل التي حرمتها شريعة الإسلام".

٤. أحمد الطيب

٥. عبد الوهاب خلاف

يقول الشيخ عبد الوهاب خلاف ما نصه (إذا أعطى إنسان ألف جنيه لتاجر او مقاول ليعمل بها في تجارته او أعماله على أن يتجر بها ويعمل فيها ويعطيه كل سنة خمسين جنيها أرى أن هذه مضاربة وشركة بين اثنين فأحدهما شريك بمال والآخر شريك بعمله او بعمله وماله والربح الذي يربحه التاجر او المقاول هو ربح المال والعمل معاً والخمسون جنيها التي يأخذها صاحب المال هي من ربح ماله وليس في أخذها ظلم للتاجر او المقاول بل هو

مشاركة له في نماء ربحه بالمال والعمل معاً ، وكل ما يُعترض به على هذا أن المضاربة يُشترط لصحتها أن يكون الربح نسبياً لا قدرأً معيناً وأرد هذا الاعتراض بوجه:

أولها / أن هذا الإشتراط لا دليل من القرآن والسنة عليه والمضاربات تكون حسب اتفاق الشركاء ونحن الآن في زمان ضعفت فيه ذمم الناس ولو لم يكن لرب المال نصيب معين من الربح لأكله شريكه.

وثانيها / أن الفقهاء نصوا على أن المضاربة إذا فسدت لفقد شرط من شروطها صار العامل بمنزلة أجير لرب العمل وصار ما يأخذه - أي العامل - من الربح بمنزلة أجرة فليكن هذا وسيان أن يكون مضاربة أو يكون إجارة فهذا تعامل صحيح فيه نفع لرب المال الذي لا خبرة له على استثمار ماله بنفسه وفيه نفع للتاجر الماهر أو المقاول الناجح على أن يكون له رأسمال يعمل به ويربح فهو تعامل نافع للجانبين وليس فيه ظلم لأحدهما ولا لأحد من الناس والله سبحانه لا يحرم على الناس ما فيه مصلحة لهم وليس فيه إضرار ولا ظلم لأي أحد وسد هذا الباب من التعاون فيه إضرار وقد قال ”لا ضرر ولا ضرار“.

٦. نصر فريد واصل

الأستاذ الفقه المقارن و مفتي الديار المصرية الأسبق نصر فريد واصل، أصدرت دار الإفتاء المصرية، فتوى تأخذ في الاعتبار التغيرات في الأوضاع المالية والاقتصادية في الوقت الحالي، والمعاملات التجارية محليا ودوليا، وهناك حاجة ماسة للبنك لاتخاذ والعطاء. نحن نؤمن بأن هناك فائدة وريح من البنوك الشرعية والمفيدة طالما أن هناك نية وثقة للتعامل مع البنك بهدف الاستثمار والتجارة في ما أحله الله.

٧. محمد شلتوت

رأيه في شأن أرباح صندوق التوفير. فقال في (كتابه الفتاوى) ص ٣٢٣، مطبعة الأزهر: (والذي نراه تطبيقاً للأحكام الشرعية والقواعد الفقهية السليمة أن أرباح صندوق التوفير حلال، ولا حرمة فيها، وذلك لأن المال المودع لم يكن ديناً لصاحبه على صندوق التوفير، ولم يقتضه صندوق البريد منه، وإنما تقدم به صاحبه إلى مصلحة البريد من تلقاء نفسه طائعاً مختاراً، ملتصقاً منها أن تقبله منه، وهو يعرف أن المصلحة تستغل الأموال المودعة لديها في معاملات تجارية، يندر فيها "إن لم يعدم" الكساد أو الخسران).

٨. الشيخ يس سويلم الملكية

قال فضيلة الشيخ يس سويلم: لقد كونت رأياً في الموضوع، ملتزماً بخطة مجمع البحوث الإسلامية في البحث الفقهي وخلاصته: أن المعاملة في شهادات الاستثمار معاملة حديثة لم تكن موجودة عند الفقهاء السابقين. أن المعاملة في شهادات الاستثمار يقوم الأفراد فيها بدفع الأموال، وتقوم الدولة باستثمارها. كل معاملة استثمارية هذا شأنها يطبق عليها الأصل التشريعي العام وهو: أن الأصل في المنافع الإباحة، وفي المضار التحريم.

وجه تطبيق الأصل التشريعي السابق على المعاملة في شهادات الاستثمار: أنها معاملة نافعة للأفراد الذين يدفعون الأموال، ونافعة للدولة أيضاً التي تقوم باستثمار هذه الأموال، وليس فيها ضرر أو استغلال من أحد الطرفين للآخر.

بناء على ذلك تكون المعاملة في شهادات الاستثمار بأنواعها الثلاثة مباحة شرعاً.

٩. الشيخ عبد العظيم بركة الحنبلية

وقال فضيلة الشيخ عبد العظيم بركة: إن الشهادة ذات الجوائز (حرف ج) المال المدفوع فيها قرض، حيث انتقل المال المدفوع فيها إلى ملك البنك، وأنها جائزة شرعاً، بل مندوبة، وأن الجائزة لمن تخرج له القرعة يعتبر أخذها حلالاً، لأنها هبة من البنك أو الدولة، لصاحب رأس المال، وقبول الهبة مندوب، وردّها مكروه.

وأما الشهادات (حرف أ، ب) فالتعامل فيها من باب المضاربة الصحيحة، لأن العائد في كل منهما مشترك بين صاحب المال والعامل، والتعامل في هذين النوعين حلال وجائز شرعاً، حيث إن المصالح فيه متحققة، والمفسدة متوهمة، والأحكام لا تبني على الأوهام، وأن ما اشترطه الفقهاء لصحة المضاربة من أن يكون الجزء المخصص من الربح لكلا الطرفين مشاعاً كالنصف أو الثلث - مثلاً - كان من أجل ألا يحرم أحد الطرفين من الربح إذا تحدد الجزء الذي يأخذه أحدهما بخمسة أو عشرة - مثلاً - فقد لا يربح المال غيره فيحرم الطرف الآخر.

والأمر هنا يختلف عن ذلك، لأن هذه المشروعات، مبنية على قواعد اقتصادية مضمونة النتائج، وما يأخذه صاحب المال من الربح بنسبة معينة من رأس المال قدر ضئيل بالنسبة لمجموع الربح الذي تدره المشروعات التي استثمرت فيها هذه الأموال، فكلا الطرفين استفاد وانتفى الاستغلال والحرمان.

١٠. محمد سلام مذكور الحنفية

من منهاج الحنفية, قال الدكتور محمد سلام مذكور, هناك ثلاثة أنواع من الأشياء

لمعرفة أن المعاملة هي من عقد الحديث الذي يسمه الاستثمار:

(أ) عملية التي نافعة للأفراد والمجتمعات المحلية لتسهيل عمل الإقتصادي؛

(ب) ليس هناك غش أو استغلال على واحد والآخر الذين تم التخطيط لها ، والغش من

الصعب القيام به؛

(ج) الربح الذي يقدمه البنك ليس ربوياً، بسبب عدم الاستغلال وعدم وجود خطر

الخسارة.

١١. محمد قریش شهاب^{٦٦}

جاز بالفائدة البنك على أساس ان فائدة البنك في هذا وقت لا تحتوي على عناصر القمع

والاضطهاد ، ومختلف في وقت الرؤيا الآيات القرآن عن الربا.

ج. طريقة الإستنباط الأحكام لإدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي

تحديد فتوى مجلس العلماء الإندونيسي باتباع المبادئ التوجيهية لتقرير الفتوى التي

تتضمن أربعة أحكام أساسية:^{٦٧}

١. يجب أن يكون لكل قرار فتوى الأساس في القرآن والحديث المعتبرة.

٢. إذا لم يتم في القرآن والحديث ، ينبغي إلى تلك الفتوى لم تتعارض مع الإجماع و القياس

المعتبر ، وأدلة القوانين الأخرى مثل استحسان ومصلحة المرسلة ، وسد الذرائع.

⁶⁶ Junaedi, *Analisis Studi Komparasi Pemikiran Muhammad Quraish Shihab dan Muhammad Syafi'I Antonio Tentang Bunga Bank*, Makassar, Skripsi, (Makassar: UIN Alauddin, 2017).

⁶⁷ Pedomam Penetapan Fatwa yang ditetapkan berdasarkan SK dewan Pimpinan MUI Nomor U-596/MUI/X/1997 tanggal 2 Oktober 1997.

٣. قبل صدور الفتوى، تم إجراء بحث عن البيانات بالرجوع إلى آراء الامام المذاهب الأربعة ،

سواء متعلقة بأدلة القانون أو متعلقة بالأدلة التي تستخدمها آراء الأطراف المختلفة هو؛

٤. نظر دائما في رأي الخبراء.

اما في منهج صدور الفتوى من خلال خمس مراحل:^{٦٨}

١. رأي قول الإمام مذاهب الأربعة قبل إصدار فتوى والعلماء والفقهاء عن المشكلة بعناية

والأدلتها؛

٢. يجب أن ينقل الحكم عن المشكلة ما واضح؛

٣. في مسألة المختلفة بين علماء المذاهب:

(أ) تقرير الفتوى بناء على نتائج نقطة التقاء الإكتشاف بين آراء علماء المذاهب من

خلال "الجمع و التوفيق"؛

(ب) إذا لم ينجح اجتماع أعمال الاكتشاف، فإن قرار الفتوى يستند إلى نتيجة الترجيح

من خلال طريقة المقارنة باستخدام قواعد الفقه المقارنة؛

٤. إذا لم توجد رأى الحكم عن المشكلة بين المذاهب، فإن تقرير الفتوى يستند إلى نتائج

الاجتهاد جامعي، من خلال الطريقة بيانية، وتعليلي (قياسي، و إستحساني، و الحقي)، و

إستصلاحي، وسد الذرائع؛

٥. تحديد الفتوى يجب أن يولي اهتماما للفوائد المصالح الأمة والمقاصد الشريعة.

⁶⁸ Keputusan Ijma' Ulama Majelis Ulama' Indonesia, Komisi Fatwa Seluruh Indonesia Tahun 2003.

الطريقة	المصادر	الوصفية
بياني (نص قطع و قول)	القرآن و الحديث	توجد نص صريح ولم تستطع فيه خلفية بين مذاهب
	الكتوب المعتمدة	هناك قولاً, ليس تعثر او تعذر العمل او شعبة العمل او لأن علة
تعليقي	القواعد الاصولية, الفروعية بطريقة "اجتهاد جماعي" باستخدام "الجمع و التوفيق"	هناك ليس نص او قول ظاهراً
استصلاحي	السياق الاجتماعي	تم الوفاء بالسياق الاجتماعي (مصلحة)

استناد إلى فتوى مجلس العلماء الإندونيسي عن الفائدة المصرفية, استخدامها علي طريقة

بياني. أخذ مجلس العلماء الإندونيسي الحكم من القرآن و الحديث و كلاهما من فصل الربا (القرآن

سورة البقرة آية ٢٨٠-٢٧٥ و سورة آل عمران آية ١٣٠ و الحديث من رواية جابر من صحيح

مسلم):

١. القرآن سورة البقرة آية ٢٨٠-٢٧٥:٦٩

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَحَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا ۖ
 إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ۚ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۚ فَمَنْ جَاءَهُ ۙ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ ۖ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ ۙ مَا
 سَلَفَ ۚ وَأَمْرُهُ ۖ إِلَى اللَّهِ ۚ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۚ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا
 وَيُزِيدُ الصَّدَقَاتِ ۚ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ۚ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا
 الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۖ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۚ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا
 مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ۚ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۚ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ
 رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ۖ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ۚ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ
 لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۚ

٢. آل عمران آية ١٣٠:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

٣. الحديث روي عن جابر من صحيح مسلم: ٧٠

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو
 الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ،
 وَشَاهِدِيهِ»، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ» (١٥٩٨)

⁶⁹ <https://quran.kemenag.go.id/index.php/sura/2>

^{٧٠} مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ج. ٣، ص. ١٢١٩

وراي مجلس العلماء الإندونيسي عن فائدة المصرفية بأن ذالك في عقد القرض الذي عمل فيه الربا نسيئة. واستخدامه قول من الامام النووي في المجموع و مذهبه الشفعية. واستخدم مجلس العلماء الإندونيسي قول علماء المعاصرين.

والمنهج مجلس العلماء الإندونيسي باستخدام ثلاثة أنواع من التحليل بياني، وتعليلي (قياسي، و إستحساني، و الحقي)، و إستصلاحي. بل يقول هوكر (Hooker) في بحثه، مجلس العلماء الإندونيسي في القدام يضع القرآن والحديث علي مصدر رئيسي للفتوى ولكن بطرق عديدة لم وجدت الحكم عن مشكلة، ثم يأخذ مجلس العلماء الإندونيسي قول علماء الفقه وبالخصوص الشفعية. مجلس العلماء الإندونيسي لا يتفق بشكل متزايد مع الطريقة عند أخذ قول علماء الشرق الأوسط المعاصرين في المشاكل المعاصرة.⁷¹

وفي الفتوى فائدة المصرفية من مجلس العلماء الإندونيسي، يأخذه قول علماء الذين مشيراً إلى أن فائدة هي من عقد القرض او دين، لأن القرض لا يجوز اخذ الاستفادة او الفوائد فحرم فائدة المصرفية و عمل في البنك الذي استخدام طريقة الفائدة، وقيل كل قرض جر نفعا فهو ربا. ولكن هناك أيضا الآراء التي تسمح او حلال فوائد البنوك. وفي هذه الحالة، غير عادل في رؤية الآراء وتقرير الفتوى.

والحكم فائدة المصرفية حرام عند مجلس العلماء الإندونيسي ومع ذلك فإن جميع الهيئات المالية القائمة على الشريعة لم موجودة في كل مدينة. ثم استخدام مجلس العلماء الإندونيسي علي القواعد الاصولية يعني الضرورات تبيح المحظورات.

⁷¹ MB. Hooker, *Islam Mazhab Indonesia, Fatwa-fatwa dan Perubahan Sosial*, terj. Iding Rosyidin Hasan, Cet. 2, (Jakarta: Penerbit Teraju, 2003), h. 92.

وعلي القاعدة الفقهية الضرورات تبيح المحظورات, اذا من يقول الضرورة هناك ثلاثة شروط: الإكراه والجوع والفقر.^{٧٢} الحد الضرورة عند القرطوبي هناك نوعان يعني بسبب إكراه ظالم أو لأنه في موسم المجاعة, الحد الضرورة عند الفخر الرازي هناك نوعان ايضا يعني الجوع المفرط و ليس طعام حلال, و إكراه لان الانسان ظالم. وفي ذلك الفتوى ليس الإكراه, وليس الجوع, والفقير اذا لم اخذت و لم ضعت المال في البنك, ولذلك فتوى لم ظهرت استنباطها.

د. طريقة الإستنباط الأحكام لدار الإفتاء المصرية

العادة المعتمدة الفتوى على دار الافتاء المصرية:^{٧٣}

١. دار الإفتاء مصر لديها قرار بالتحقق من الفتوى التي ستصدر عنها، والمقصود بهذه الطريقة معرفة أسباب آراء علماء الفقه من المذاهب الأربعة المالكية، الحنفية، الشافعية، و حنبلية. ولا استثناء من رأي بعض المسلمين في العالم وهم الجعفرية، الإباضية، والزيدية. وجميع الآراء مأخوذة ولو من رأي الأقلية، وتهدف إلى معرفة أسباب اي اصدر الفتوى على أساس الأصلهم واستنباطهم، ومن ثم قرار الفتوى على أساس احتياجات الواقع، والإلحاح الموجود في المجتمع.

٢. وكما هو الحال في اختيار رأي وتناج قانوني لمادة دينية، هناك كثيرون في الحجة من طوائف المجاهدين مثل الأوزاعي والليث بن سعد والطبري، والأخرى أكثر من ثمانين مجتهداً في التاريخ الإسلامي. وآراءها ضرورية لتعزيز الأدلة أو لتعزيز الحجة، أو لمصلحة الإنسان، أو لوضع

⁷² Wahbah az-Zuhailly, *Konsep Dharurat Dalam Hukum Islam*, terj. Pratama, (Jakarta: Gaya Media, 1997), h. 79.

⁷³ محمد عبد التواب لهني, التسويق الشبكي عند فتوى دار الإفتاء المصرية و فتوى مجلس العلماء الإندونيسي (دراسة مقارنة), بحث معيري, (مالنج: شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي في كلية الشريعة في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية), ص. ٤٩.

قانون لمشكلة جديدة لم يحددها القانون، أو لتحقيق مقاصد الشرع الشريف. هذا هو مجتمعنا البحثي العلمي اليوم الذي تلقى أفكارا من الشرق والغرب، والمذاهب الإسلامية، يتم ذلك لمواجهة متطلبات العصر الحديث.

٣. وتلتزم دار الإفتاء بمقررات المجامع الإسلامية وعلى رأسها مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف، ومجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة؛ وخاصة في القضايا العامة في الأمور المستحدثة وتشتد حاجة الناس للفصل فيها بشكل جماعي.

٤. كما أنها قد تلجأ إلى استنباط الأحكام من النصوص الشرعية بالكتاب والسنة مباشرة، فإن نصوص الشرع أوسع من كل ذلك، فهي أوسع من المذاهب الثمانية، ومن الثمانين مجتهداً، وكذلك هي أوسع من مقررات المجامع الفقهية، ولذا تلجأ دار الإفتاء لاستنباط الحكم الشرعي مباشرة من دليله في الكتاب والسنة خاصة فيما لم يوجد في كل ذلك، أو كان موجوداً ولكنه لا يتناسب مع الحال، وشرط ذلك أن تكون النصوص تحتل هذا الاستنباط بالمعايير التي وضعها الأصوليون في ذلك.

٥. دار الفتاوى المصرية لإصدار الفتوى لا تزال ملتزمة بما صدر منها، ولن يغير الفتوى إلا أربعة أشياء هي الزمان والمكان والأحوال والأشخاص.

تمت الفتوى بأربع مراحل أساسية في ذهن المفتي، هي: التصوير، والتكييف، وبيان الحكم، ومرحلة التنزيل وإصدار الفتوى، وأهم هذه المراحل هي مرحلة التصوير؛ إذ ينبني عليها ما بعدها: من تكييف وبيان حكم وتنزيل، فالتصوير الدقيق المطابق لواقع النازلة المسؤول عنها شرط أساسي

لصدور الفتوى بشكل صحيح، وكلما كان التصوير صحيحاً مطابقاً للواقع -وأجريت المراحل التالية على الوجه المرضي- كانت الفتوى أبعد عن الخطأ وأقرب إلى تحقيق مقاصد الشرع الكلية ومصالح الخلق المرعية، وانعدام هذا الشرط يؤدي إلى أن تكون الفتوى الصادرة غير معبرة عن حقيقة الأمر، وعن ذلك عبر العلماء بقولهم: الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوُّره^{٧٤}.

وعبء التصوير أساساً يقع على السائل، لكن المفتي ينبغي عليه أن يتحرى بواسطة السؤال عن الجهات الأربع التي تختلف الأحكام باختلافها، وكثيراً ما يتم الخلط والاختلاط من قِبَلِ السائل بشأنها، وهي الزمان والمكان والأشخاص والأحوال، كما ينبغي على المفتي أيضاً أن يتأكد من تعلق السؤال بالفرد والجماعة؛ لأن الفتوى تختلف باختلاف هذين الأمرين^{٧٥}.

وتزداد أهمية تصوير الفتاوى إذا تعلقَت بالمعاملات المستحدثة، وقد تبين أن لهذا النوع من المعاملات تأثيرات اقتصادية واجتماعية واسعة المدى بعد ازدياد الشكوى منها ومن آثارها؛ ولذلك أحجمت أمانة الفتوى بدار الإفتاء المصرية عن استمرار الفتوى بحلِّها حتى تستجمع المعلومات المتاحة حول هذه المعاملات وتدرس مآلاتها والآثار التي يمكن أن تسببها على الاقتصاد المحلي، واجتمعت الأمانة في هذا الصدد بالأطراف ذات الصلة بهذه المعاملة؛ حرصاً على الاطلاع المباشر على تفاصيلها، ملتزمةً بالنظر في واقع المعاملة في مصر^{٧٦}.

^{٧٤} محمد عبد التواب هني، التسويق الشبكي... ص. ٥١.

^{٧٥} <http://www.dar-alifta.org/AR/aboutdar.aspx?ID=101>، مأخوذ في التاريخ ٣ مارس ٢٠٢٠.

^{٧٦} <http://www.dar-alifta.org/AR/ViewFatwa.aspx?ID=11618&LangID=1&MuftiType=0>، مأخوذ في

التاريخ ٣ مارس ٢٠٢٠.

بناء على الوصف أعلاه لطريقة الاستنباط الحكم من هذا القبيل الفتوى قرار من دار

الافتاء المصرية ، ويمكن وصفها على النحو التالي:

١. التصوير

علاقة بين العملاء والبنك، يعني علاقة الإستثمار كما ذهب إليه الإقتصاديون.^{٧٧}

فالبنك هو مؤسسة وسيطة قامت للتوفيق بين المؤدعين الذين لديهم فائض ادخاري،

والمستثمرين الذين لديهم حاجة لتلك المدخرات، على أن تتلقى تلك المؤسسة أموال

المؤدعين، وتدفعها للمستثمرين مقابل مبلغ مالي تأخذه من المستثمرين يتم توزيعه بين

البنك، وبين المؤدعين.^{٧٨}

٢. التكيف

المعاملة بين البنك والمودع والمستثمر تعد من قبيل الإستثمار^{٧٩}، أنها معاملة جديدة

وعقد جديد غير مسمى في الفقه الإسلامي الموروث فاجتهد فيه اجتهادا جديدا كما

اجتهد فقهاء سمرقند في عقد بيع الوفاء باعتباره عقدا جديدا، وكما اجتهد شيخ

الإسلام أبو السعود في عقد المعاملة.^{٨٠}

^{٧٧} فتوى دار الافتاء المصرية، العمل في البنوك، الرقم المسلسل ٢٤٤٦، التاريخ ١٦ مايو ٢٠١٣

^{٧٨} فتوى دار الافتاء المصرية، وضع العمال في البنوك وأخذ الأرباح، الرقم المسلسل ٣٦٠٨، التاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٧.

^{٧٩} فتوى دار الافتاء المصرية، وضع العمال في البنوك وأخذ الأرباح، الرقم المسلسل ٣٦٠٨، التاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٧.

^{٨٠} فتوى دار الافتاء المصرية، العمل في البنوك، الرقم المسلسل ٢٤٤٦، التاريخ ١٦ مايو ٢٠١٣

٣. بيان الحكم

حكم بجلّها كما حكم الأولون بجلّ بيع الوفاء،^{٨١} وضع المال في البنك وأخذ الفوائد عليه أمر جائز ولا حرج فيه.

٤. مرحلة التنزيل وإصدار الفتوى

فوائد البنوك ودفاتر التوفير من الأمور المختلف في تصويرها وتكييفها بين العلماء المعاصرين، والذي استقرت عليه الفتوى أن الإيداع في البنوك ودفاتر التوفير ونحوها هو من باب عقود التمويل المستحدثة لا القروض التي تجر النفع المحرم، ولا علاقة لها بالربا، والذي عليه التحقيق والعمل جواز استحداث عقود جديدة إذا خلت من الغرر والضرر، وهذا ما جرى عليه قانون البنوك المصري رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣م، ولائحته التنفيذية الصادرة عام ٢٠٠٤م، وحكم الحاكم يرفع الخلاف، فليست الأرباح حراماً؛ لأنها ليست فوائد قروض، وإنما هي عبارة عن أرباح تمويلية ناتجة عن عقود تحقق مصالح أطرافها، ولذلك يجوز أخذها شرعاً^{٨٢}.

ومن القواعد المقررة شرعاً، استخدام دار الافتاء المصرية على هذه الفتوى الفوائد البنوك:
١. أنه إنما ينكر ترك المتفق على فعله أو فعل المتفق على حرمة، ولا ينكر المختلف فيه.

٢. أن الخروج من الخلاف مستحب.

^{٨١} فتوى دار الافتاء المصرية، العمل في البنوك، الرقم المسلسل ٢٤٤٦، التاريخ ١٦ مايو ٢٠١٣

^{٨٢} فتوى دار الافتاء المصرية، فوائد البنوك والتعامل معها، الرقم المسلسل ٣٦١٦، التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦

٣. أن من ابتلي بشيء من المختلف فيه فليقلد من أجاز.

وأن يدرك أن "الخروج من الخلاف مستحب"، ومع ذلك فله أن يُقلد من أجاز، ولا حُرمة عليه حينئذ في التعامل مع البنك وشهادات الاستثمار بصورها كافة أخذًا وإعطاء وعملاً وتعاملاً ونحوها.

وأنه ليس من باب الضرورة؛ حيث إن الضرورة تعرف شرعاً بأنها حالة إذا لم يتناول الإنسان فيها المحرّم هلك أو قارب على الهلاك، وبعض هؤلاء رأى الجواز من قاعدة "الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة".

وذلك العملية لمراعاة مصالح الناس ولشدة الحاجة إليها، ولاستقامة أحوال السوق بها، ولترتب معاش الخلق عليها، ولمناسبتها لمقتضيات العصر من تطور المواصلات والاتصالات، والتقنيات الحديثة، وزيادة السكان، وضعف الروابط الاجتماعية، وتطور علوم المحاسبة، وإمساك الدفاتر، واستقلال الشخصية الاعتبارية عن الشخصية الطبيعية وغير ذلك كثير.

وانه ليس من باب العقد قرض الذي يحرم فائدة منه للقاعدة المتفق عليه "كل قرض جر نفعا فهو ربا" لان في البنكية كانوا المودعون الذين لديهم فائض ادخاري، والمستثمرون الذين لديهم حاجة لتلك المدخرات وتدفعها للمستثمرين مقابل مبلغ مالي تأخذه من المستثمرين يتم توزيعه بين البنك، وبين المودعين.^{٨٣}

و استخدام في هذا زمن العصر الحديث الوراق النقدي وليس الذهب و الفضة. و النقود الاوراق هي متغير وغير ثابت. أليس هذا التغير في النقود الاوراق هي من الباب الربا؟ إذا كان الأمر كذلك

^{٨٣} فتوى دار الافتاء المصرية، قرص بقاءة، الرقم المسلسل ٧١٣، التاريخ ٣ سبتمبر ٢٠٠٧.

، فإن جميع المعاملات التي تستخدم النقود الورقية حرام ، والمصرفية حرام ، وكله أن استخدامها حرام.

٥. أوجه التشابه و إختلاف عن فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و

دار الإفتاء المصرية

بناء على الوصف والشرح أعلاه ، يمكن استنتاج أن ما يتعلق بأوجه التشابه والاختلاف في الفتوى الفوائد البنوك وفقا لدار الإفتاء المصرية ومجلس الاعلماء الإندونيسي هو: الأول، المؤسسة؛ مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية هما المؤسسات المستقلة خارج الحكومة. وكلاهما أصدر فتوى وأجاب على الأسئلة التي طرحت عليه.

والثاني، التعريف فوائد البنوك؛ لغة كلاهما يذكرها إضافة أو ربح أو دخل. واصتلاح هما يختلفان فيها. مجلس العلماء الإندونيسي يذكرها إضافة أو ربح أو دخل من عقد القرض، وكل قرض جر نفعا فهو ربا و دار الافتاء المصرية يذكرها إضافة أو ربح أو دخل من عقد الجديد وهو الإستثمار وليس عقد القرض، ذلك عبارة عن ارباح تمويلية ناتجة عن عقود تحقق مصالح اطرافها.

والثالث، الحكم الفوائد البنوك؛ عند مجلس العلماء الإندونيسي حرام لان من باب

القرض و كل قرض جر نفعا فهو ربا، وعند دار الافتاء المصرية حلال لان من باب

الاستثمار، وفيها علاقة بين العملاء والبنك و فيها علاقة توفيق بين المُودعين الذين لديهم فائض ادخاري، والمستثمرين الذين لديهم حاجة لتلك المدخرات، على أن تتلقى تلك المؤسسة أموال المُودعين، وتدفعها للمستثمرين مقابل مبلغ مالي تأخذه من المستثمرين يتم توزيعه بين البنك، وبين المودعين.

والرابع، طريقة الاستنباط؛ استخدام مجلس العلماء الإندونسي الاجتهاد جامعي، من خلال الطريقة بيانية، وتعليلي (قياسي، و إستحساني، و الحقي)، و إستصلاحي، وسد الذرائع، وأكثر إلى رأي العلماء الشافعية. و دار الافتاء المصرية لديه طريقته الخاصة من هذا القبيل وهي التصوير، والتكييف، وبيان الحكم، ومرحلة التنزيل وإصدار الفتوى. وكلاهما ايضا استخدامهما المقاصد الشرعية، استخدام مجلس العلماء الإندونسي "الضرورات تبيح المحظورات" و استخدام دار الافتاء المصرية "الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة".

الباب الرابع

الاختتام

أ. الخلاصة

الفائدة عند مجلس العلماء الاندونسي هي اضافته يتم فرضها في معاملات القروض النقدية (القرض) التي احتسابها من القرض الرئيسي دون النظر في الاستخدام/النتيجة بواسطة وتيرة الوقت، بالتاكيد مقدما، وبشكل عام علي أساس النسب المئوية. رأي الفقهاء بأن الفوائد البنوك تُفرض في معاملة القرض أو القرض و الإقتراض: النووي، ابن العربي، العين، السرخسي، الرغيب، محمد علي الصابوني، وهبة بن مصطفى الزحيلي، محمد شافعي انطونيو. و فائدة البنوك عند دار الافتاء المصرية هي عبارة عن أرباح تمويلية ناتجة عن عقود تحقق مصالح أطرافها اي فوائد من عقد التمويل الذي متعقدن يتقاسمان الربح و الخسارة والمعاملة بين البنك والمودع والمستثمر تعد من قبيل الاستثمار، فيجوز للمسلم أن يُودِع هذه الأموال التي يستثمرها له البنك في تمويل مشروعاته، ويجوز له أخذ العائد الاستثماري عن هذا المبلغ وإن كان مُحددًا. رأي الفقهاء بأن الفوائد البنوك هي من معاملة الاستثمار و جواز يأخذها و عمل معها: الشيخ علي جمعة، الشيخ محمد عبده، محمد سيد طنطوي، أحمد الطيب، عبد الوهاب خلاف، نصر فريد واصل، محمد شلتوت، الشيخ يس سويلم الملكية، الشيخ عبد العظيم بركة الحنبلية، محمد سلام مذكور الحنفية، محمد قریش شهاب.

استنباط الاحكام لمجلس العلماء الاندونسي اكثر من الشفعية، اما في منهج صدور الفتوى من خلال خمس مراحل: رأي قول الإمام مذاهب الأربعة قبل إصدار فتوى والعلماء المعتر عن المشكلة بعناية والأدلتها، يجب أن ينقل الحكم عن المشكلة ما واضح، في مسألة المختلفة بين علماء المذاهب: اولا تقرير الفتوى بناء على نتائج نقطة التقاء الإكتشاف بين آراء علماء المذاهب من خلال "الجمع و التوفيق" واخرا إذا لم ينجح اجتماع أعمال الاكتشاف، فإن قرار الفتوى يستند إلى نتيجة الترجيح من خلال طريقة المقارنة باستخدام قواعد الفقه المقارنة، إذا لم توجد رأى الحكم عن المشكلة بين المذاهب، فإن تقرير الفتوى يستند إلى نتائج الاجتهاد جامعي، من خلال الطريقة بيانية، وتعليلي (قياسي، و إستحساني، و الحقي)، و إستصلاحي، وسد الذرائع، تحديد الفتوى يجب أن يولي اهتماما للفوائد المصالح الأمة والمقاصد الشريعة.

تمر الفتوى بأربع مراحل أساسية في ذهن المفتي، هي: التصوير، والتكييف، وبيان الحكم، ومرحلة التنزيل وإصدار الفتوى، وأهم هذه المراحل هي مرحلة التصوير؛ إذ ينبني عليها ما بعدها: من تكييف وبيان حكم وتنزيل، فالتصوير الدقيق المطابق لواقع النازلة المسؤول عنها شرط أساسي لصدور الفتوى بشكل صحيح، وكلما كان التصوير صحيحاً مطابقاً للواقع - وأجريت المراحل التالية على الوجه المرضي - كانت الفتوى أبعد عن الخطأ وأقرب إلى تحقيق

مقاصد الشرع الكلية ومصالح الخلق المرعية، وانعدام هذا الشرط يؤدي إلى أن تكون الفتوى الصادرة غير معبرة عن حقيقة الأمر، وعن ذلك عبر العلماء بقولهم: الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوُّره.

أوجه التشابه والاختلاف عن فوائد البنوك عند إدارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي و دار الإفتاء المصرية، لمزيد من التفاصيل، راجع الجدول التالي:

دار الافتاء المصرية	مجلس العلماء الاندونيسي	
المؤسسات المستقلة خارج الحكومة. وكلاهما أصدر فتوى وأجاب على الأسئلة التي طرحت عليه.	المؤسسات المستقلة خارج الحكومة. وكلاهما أصدر فتوى وأجاب على الأسئلة التي طرحت عليه.	١. المؤسسة
لغة: يذكرها إضافة أو ربح أو دخل.	لغة: يذكرها إضافة أو ربح أو دخل.	٢. التعريف فوائد البنوك
اصطلاح: إضافة أو ربح أو دخل من عقد الجديد وهو الإستثمار وليس عقد القرض، ذلك عبارة عن ارباح تمويلية	اصطلاح: إضافة أو ربح أو دخل من عقد القرض، وكل قرض جر نفعا فهو ربا.	

ناجحة عن عقود تحقق مصالح أطرافها.		
٣. الحكم فوائد البنوك	حرام لان من باب القرض و كل قرض جر نفعا فهو ربا.	حلال لان من باب الاستثمار، وفيها علاقة بين العملاء والبنك و فيها علاقة توفيق بين المودعين الذين لديهم فائض ادخاري، والمستثمرين الذين لديهم حاجة لتلك المدخرات، على أن تتلقى تلك المؤسسة أموال المودعين، وتدفعها للمستثمرين مقابل مبلغ مالي تأخذه من المستثمرين يتم توزيعه بين البنك، وبين المودعين.
٤. طريقة الاستنباط	الاجتهاد جامعي، من خلال الطريقة بيانية، وتعليلي (قياسي، و إستحساني، و	طريقته الخاصة من هذا القبيل وهي التصوير، والتكييف، وبيان الحكم، ومرحلة التنزيل وإصدار الفتوى.

قواعد الشرعية: "الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة".	الحقي)، و إستصلاحي، وسد الذرائع، وأكثر إلى رأي العلماء الشافعية.
	قواعد الشرعية: "الضرورات تبيح المحظورات".

ب. التوصيات

يريد الباحث التأكيد على أن هذا البحث أبعد ما تكون عن كلمة مثالية و كمالية ، ولكن البحث يستند إلى بيانات صحيحة وخاضعة للمساءلة. لذلك ، هناك التوصيات تستند إلى هذا البحث التي تحمل عنواناً "فوائد البنوك عند ادارة الفتوى مجلس العلماء الاندونسي و دار الإفتاء المصرية (دراسة مقارنة)":

١. بالنسبة للجميع بشكل عام، ينبغي أن تضيف إلى البحوث العلمية، لان هذا البحث مقارنة عن الفائدة المصرفية بين ادارة الفتوى مجلس العلماء الإندونيسي الذي حرمه لها و دار الإفتاء المصرية الذي يسمح لها؛

٢. وبالنسبة لمجلس العلماء الإندونيسي، ينبغي أن يضع طريقة الاستنباط لذلك تكون متسقة ومنهجية وعلمية في وضع فتوى؛

٣. وبالنسبة للحكومة، يمكن أن يكون هذا البحث مرجعاً علمياً في تحديد التشريعات في

هذا العصر المعاصر؛

٤. وبالنسبة للعمليات المصرفية، يجب أن تجعل هذا البحث كعلم وفهم في كل عمل يتم القيام به، لأن هناك أسباب وجيهة وتجنب الضرر والاحتيايل.



المراجع

مراجع الكتب

- Abbas, Zainul, *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dan Kajian Hukum Indonesia*, dalam *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dalam Perspektif Hukum dan Perundang-undangan*, Badan Litbang dan Diklat Kementrian Agama RI Tahun 2012.
- Ahmad, Noor dkk, *Epistemologi Syara': Mencari Format Baru Fiqih Indonesia*, Cet. I, Yogyakarta: Pustaka Pelajar, 2000.
- Asikin, Zainal dan Amiruddin, *Pengantar Metode Penelitian Hukum*, Jakarta: Raja Grafindo Persada, 2006.
- Ali, Zainuddin, *Metode Penelitian Hukum*, Jakarta: Sinar Grafika, 2011.
- Az-Zuhaily, Wahbah, *Konsep Dharurat Dalam Hukum Islam*, terj. Pratama, Jakarta: Gaya Media, 1997.
- Fakultas Syari'ah, *Pedoman Panduan Karya Ilmiah*, Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahi Malang.
- Hanitijo, Ronny Soemitro, *Metodologi Penelitian Hukum dan Jurimetri*, (Jakarta: Ghalia Indonesia, 1995).
- Huda, Qomarul, *Otoritas Fatwa Dalam Konteks Masyarakat Demokratis (Sebuah Tinjauan Terhadap Fatwa MUI Pasca Orde Baru)*, dalam Puslitbang Lektur dan Khasanah Keagamaan, *Fatwa Majelis Ulama Indonesia dalam Perspektif Hukum dan Perundang-Undangan*, Jakarta: Badan Litbang dan Diklat Kementrian Agama RI, 2012.
- Hooker, MB., *Islam Mazhab Indonesia, Fatwa-fatwa dan Perubahan Sosial*, terj. Iding Rosyidin Hasan, Cet. 2, Jakarta: Penerbit Teraju, 2003.
- Johan, Bahder nasution, *Metode Penelitian Ilmu Hukum*, Bandung: CV. Mandar Maju, 2008.

- Laporan Tahunan The Wahin Institut 2008, *Menapaki Bangsa yang Kian Retak*, Jakarta: The Wahid Institut, 2008.
- Marzuki, Peter Mahmud, *Penelitian Hukum*, Jakarta: Kencana, 2007, Cet. 3.
- Sarwat, Ahmad, *Hukum Bermuamalah dengan Bank Konvensional*, Jakarta: Rumah Fiqih Publishing, 2019.
- Soekanto, Soerjono dan Sri Mamudji, *Penelitian Hukum Normatif Suatu Tinjauan Singkat*, Jakarta : PT Raja Grafindo Persada, 2009.
- Sumbulah, Umi dkk, *Studi Al-Qur'an dan Hadis*, Malang: UIN-Maliki Press, 2014.
- Tim Majelis Ulama Indonesia, *Himpunan Keputusan Musyawarah Nasional VII Majelis Ulama Indonesia Tahun 2005*, Jakarta: Sekretaris MUI Pusat, 2005.
- Zuhri, Muh, *Riba dan Masalah Perbankan Sebuah Tilikan Antisifatif*, Jakarta: Grafindo Persada, 1997.

أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي, المجموع شرح المذهب, دار الفكر, ج. ٩.

أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني, عمدة القاري شرح صحيح البخاري, بيروت: دار إحياء التراث العربي, ج. ١١.

أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني, المفردات في غريب القرآن, دمشق بيروت: دار القلم, الدار الشامية, الطبعة: الأولى.

وهبة بن مصطفى الزحيلي, الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي, سوربة دمشق: دار الفكر, ج. ٥.

عطية عدلان عطية رمضان, موسوعة القواعد الفقهية, إسكندرية: دارالايان, ٢٠٠٧.

عبد الوهاب خلاف, علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع, مصر: المؤسسة السعودية, مكتبة شاملة.

علي بن محمد الجمعة, معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية, الرياض: مكتبة العبيكان, ٢٠٠٠.

علي أحمد السالوس, المعاملات المالية المعاصرة, الكويت: مكتبة الفلاح, ١٩٩٢.

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري, المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, بيروت: دار إحياء التراث العربي, ج. ٣.

محمد يسير إبراهيم, "فتوى أهميتها, ضوابطها, أثرها", الطبعة الأولى, ٢٠٠٧, الدورة الثالثة.

محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، المبسوط، بيروت: دار المعرفة، ج. ١٢. ١.
محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، دمشق: مكتبة الغزالي، الطبعة: الثالثة، ج. ١.

محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثالثة، ج. ١.

مراجع البحث الجامعي

Junaedi, *Analisis Studi Komparatif Pemikiran M. Quraish Shihab dan Muhammad Syafi'I Antonio Tentang Bunga Bank*, Makassar, Skripsi, Makassar: Universitas Islam Negeri Alauddin, 2017.

Sugiarto, Aidi, *Fatwa MUI Tentang Bunga Bank (Studi terhadap Pandangan Masyarakat Mlangi)*, Skripsi, Yogyakarta: Universitas Islam Negeri Sunan Kalijaga, 2008.

Tsani, Fuadi, *Bunga Bank (Studi Perbandingan Antara Pandangan Muhammad Abduh dan Murtada Mutahhari)*, Yogyakarta: Universitas Islam Negeri Sunan Kalijaga, 2009.

محمد عبد التواب لهني، التسويق الشبكي عند فتوى دار الإفتاء المصرية و فتوى مجلس العلماء الإندونيسي (دراسة مقارنة)، بحث معي، (مالنج: شعبة الحكم الإقتصادي الإسلامي في كلية الشريعة في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية)، ص. ٤٩.

فتوى

فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ عن الفائدة.

فتوى دار الإفتاء المصرية الرقم ٧١٣ التاريخ ٠٣ سبتمبر ٢٠٠٧ عن قرض بفائدة.

فتوى دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦١٦ التاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦ عن فوائد البنوك و التعامل معها.

فتوى دار الإفتاء المصرية الرقم ٢٤٤٦ التاريخ ١٦ مايو ٢٠١٣ عن العمل في البنوك

فتوي دار الإفتاء المصرية الرقم ٣٦٠٨ التاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٧ عن وضع المال في البنوك وأخذ الأرباح

مراجع الآخر

- Al-Qur'an, <https://quran.kemenag.go.id/index.php/sura/2>
- Keputusan Ijma' Ulama Komisi Fatwa Se-Indonesia Tahun 2003.
- Pedoman Penetapan Fatwa yang ditetapkan berdasarkan SK dewan Pimpinan MUI Nomor U-596/MUI/X/1997 tanggal 2 Oktober 1997.
- Zayyadi, Ahmad, *Reformasi Hukum di Turki dan Mesir (Tunjauan Historis-Sosiologis)*, Jurnal, Sekolah Tinggi Ilmu Syari'ah Kebumen: Al-Mazahib Vol. 2, No. 1 Juni 2014.
- www.nadirhosen.net
- www.mui.or.id
- www.dar-alifta.org
- www.wikipedia.com

DAFTAR RIWAYAT HIDUP

Nama Lengkap : Muhammad Faizur Rohman
 Tempat, Tanggal Lahir : Jepara, 11 September 1998
 NIM : 16220062
 Tahun Masuk UIN : 2016
 Program Studi : Hukum Ekonomi Syari'ah
 Alamat Rumah : Raguklampitan Rt/Rw: 025/005 Kec. Batealit Kab. Jepara Prov. Jawa Tengah 59461
 Alamat di Malang : Pesantren Tahfidz Bani Yusuf
 No. Handphone : 085347768871
 E-mail : rmuhammadfaizur@gmail.com



Pendidikan Formal

2004 – 2010 : SDN 04 Kriyan Jepara
 2010 – 2013 : MTs NU Tasywiquth Thullab Salafiyyah Kudus
 2013 – 2016 : MA NU Tasywiquth Thullab Salafiyyah Kudus
 2016 – 2020 : Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang

Pendidikan Non Formal

2010 – 2013 : Pondok Pesantren Darul Husna Kudus
 2013 – 2016 : Pesantren Tahfidz Yanbu'ul Qur'an Remaja Kudus
 2016 – Sekarang : Pesantren Tahfidz Bani Yusuf Malang